الجمهوريـة الجزائريـة الديمقراطيـة الشعبيـة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة د. الطاهر مولاي– سعيدة –

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

الإتحاد الأوروبي "تجربة من تجارب التكامل والاندماج"

مذكـرة لنيـل شهـادة الماستـر

تخصص: قانـون دولـي وعلاقـات دوليـة

إعداد الطالبة: قاسمية خديجة. تحت إشراف الدكتور: عصموني خليفة

لجنة المناقشة:

الدكتور: أسود محمد أمين ..... رئيسـا

الدكتور: عصموني خليفة ..... مشرفا ومقررا

الدكتور: ساسي محمد فيصل .....عضوا مناقشا

الأستاذ :خرشي عمر معمر .....عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2015/2014

مقدمة:

تعتبر الأحلاف والتكتلات العسكرية أول لبينة في بناء التنظيم الدولي، أما العصر الذي نعيش فيه فقد أطلق عليه عصر التكتلات الدولية، إذ يعتبر مصطلح التكتلات أوسع لغة ومضمونا من مصطلح الأحلاف، فكل تكتل حلف وليس العكس، ذلك لأن التكتلات تمتد لتشمل جميع مجالات الحياة[1]، فقد اتجهت العلاقات الدولية في مرحلة ما بعد فشل نظرية توازن القوى، واندلاع الحرب العالمية الأولى، نحو نمط جديد من التنظيم الدولي القائم على تفعيل العلاقات البينية، وإيجاد القواسم المشتركة التي تلتقي عليها الوحدات السياسية بهدف إشباع حاجات مواطنيها وتأمين مصالحها الحيوية، وهذا ما اصطلح عليه علماء العلاقات الدولية بالتكامل الدولي.[2]

لكن ظاهرة التكامل الدولي لم تجدب انتباه علماء العلاقات الدولية حتى قبيل الحرب العالمية الثانية، حيث شهد العالم تحولا في التحالفات، من التحالفات السياسية إلى التحالفات الاقتصادية والتجارية، فاحتل تكوين التكتلات السياسية والعسكرية مرتبة متأخرة من اهتماماتهم، فالإتحاد الأوربي واتفاقية التجارة الحرة لدول أمريكة الشمالية واتحاد الاقتصادي لدول آسيا ومحيط الهادي، ما هي إلا أمثلة لتلك التحالفات الاقتصادية الجديدة[3]، هذه الأحداث وغيرها، دفعت الأمم المتحدة إلى تبني فلسفة عامة حيال التنظيمات الإقليمية، ومنه تم تخصيص الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة لهذا الموضوع، وقد ركز الميثاق على مساهمة ودور المنظمات الإقليمية لحفظ السلم والأمن الدوليين، وفي هذا الإطار نص في مادته 52 في الفقرة الأولى منه على أنه " ليس في هذا الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات أو

---

[1] **– السيد مصطفى أحمد أبو الخير، النظرية العامة في الأحلاف والتكتلات العسكرية طبقا لقواعد القانون الدولي العام. طبعة أولى ، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2010، ص 13.**

[2] **– عامر مصباح، نظريات التكامل الدولي، دون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص 07.**

[3] **– علي بلحاج، سياسات دول الاتحاد في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة، دون طبعة، مركز الدراسات الوحدة العربية، لبنان، 2005، ص271.**

وكالات إقليمية تعالج من الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدولي ما يكون العمل الإقليمي صالحا فيها ومناسبا، مادامت هذه التنظيمات أو الوكالات ونشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة و مبادئها[1].

فعرف المجتمع الدولي انتشارا للمنظمات الإقليمية، إلا أن فكرة التنظيمات الإقليمية عرفت مؤيدين ومعارضين، فالنسبة للمدافعين عنها يعتبرونها بديلا عن المنظمات العالمية التي لا تهتم لمصالح المجموعة الإقليمية، و يرون أنها مرحلة منطقية وطبيعية لإنشاء التنظيمات العالمية[2] ، أما المعارضون فيرون أنها تهدم التنظيم الدولي العالمي، وتمزق وحدت القانون الدولي ،وبالتالي هي تراجع لتقدم القانون الدولي، بينما يرى آخرون أنه لا تعارض بين الفكرتين، فالعالم يحتاج إلى معالجات مختلفة، فالبعض يحل في إطار إقليمي والأخر في إطار دولي، بل الحلول الدولية تقتضي جهدا إقليميا، والجهود الإقليمية تتماشى مع أهداف المجتمع الدولي خاصة في الحفاظ على السلم و الأمن الدولي و تحقيق التقدم[3].

ومن بين تلك المنظمات الإقليمية يمتاز الاتحاد الأوروبي ببنية مؤسسية قوية، و توزيع للمهام و السياسات، بما ساعده على بروزه كقوة عالمية من الناحيتين الاقتصادية و السياسية، ففكرة الوحدة الأوروبية برزت في القرن الثالث عشر ميلادي، و تواصلت الجهود لتتحول إلى حركة سياسية، ثم تحولت إلى مؤسسات أوروبية مشتركة، ثم في النهاية إلى اتحاد أوروبي، كمنظمة إقليمية تشمل على دول متجاورة اقليميا، مرتبطة مع بعضها سياسيا و اقتصاديا و ثقافيا.

حمل لواء هذه الفكرة عدد من الفلاسفة الأوروبيين مثل بيير ديبوا (1250-1320)، ديراد يريس ايراسموس،و سعوا لتحقيق نوع من الوحدة الإقليمية الأوروبية أو الوحدة المسيحية، كون الشعوب الأوروبية شعرت بالسخط من الصراعات الداخلية، فكانت هذه الأفكار شائعة بين الشباب مثل اتحاد

---

[1] – **محمد بو سلطان، مبادئ القانون الدولي العام، الجزء الثاني، دون طبعة، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، بدون تاريخ، ص 107.**

[2] – **بوزنادة معمر ، المنظمات الإقليمية ونظام الأمن الجماعي، دون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992،ص 35.**

[3] – **محمد سعيد الدقاق، التنظيم الدولي، الطبعة الثانية، دار الجامعة للطباعة والنشر، لبنان، 1982،ص 54.**

الشباب المسيحي، واتحاد البريد والتلغراف الأوروبي، وغيرها من الاتحادات التي اقتصرت على الدول الأوروبية.[1]

وتزامنت هذه الفكرة مع الصراع بين سلطة البابا الروحية وسلطة الملوك والأمراء، من ثم أدرك عدد من المفكرين أن استمرار هذا الصراع سيؤدي إلى إضعاف أوروبا في وجه الشرق المسلم، وظل الدافع الديني محرك للفكرة الأوروبية، وكان لمعاهدة أوترخت 1713 التي أبرمت بين ممثلي الملك لويس الرابع عشر ملك فرنسا، و ممثلي الملك فيليب الخامس ملك إسبانيا من جهة، و بين ممثلي ملكة المملكة المتحدة و الدوق النمساوي سافوي، والتي وضعت حد لحرب الانفصال الاسبانية، من أهم المعاهدات التي كان لها دور في وضع مشروع لإقامة سلام دائم في أوروبا، ومشروعا لإقامة سلام دائم بين الملوك المسحين، ثم جاء المفكر الفرنسي جان جاك روسو ليدعوا في كتابه الحكم في السلام الدائم، الذي كتبه عام 1782 إلى إقامة فدرالية أو كونفدرالية بين الأمراء الأوروبيين.[2]

واصل المفكرون في أوروبا في القرن التاسع عشر، دعواتهم إلى إقامة أوروبا الموحدة، فقد دعا كلود هنري دوسان سيمون في 1814 في رسالة وجهها إلى برلماني فرنسا وانجلترا، تحت عنوان حول تنظيم المجتمع الأوروبي، إلى إقامة محور بين باريس ولندن، يكون على شكل كونفدرالية تعمل على توسيع نطاقها إلى أنظمة برلمانية أخرى، مع برلمان أوروبي يكون له دور المحرك في إعادة توحيد القارة الأوروبية.[3]

كما وجه الأديب الفرنسي فيكتور هيغو في شهر أوت 1849 خطابا في مؤتمر السلام المنعقد في باريس، يدعو إلى إقامة الولايات المتحدة الأوروبية، ومجلس شيوخ كبير مستقل يكون بمثابة برلمان، وقد تنبأ فيكتور هيغو بأنه سوف يأتي يوم تمتزج فيه كل أمم القارة، وتنصهر في علاقة وثيقة داخل إطار

---

[1]– زاهر محمد الاحمر، دور الاتحاد الأوروبي في حل النزاعات في القارة الأوروبية، مذكرة لنيل شهادات الماجيستر في العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية، قسم العلاقات الدولية، جامعة دمشق، 2009، ص 9.

[2] – حسن نافعة، التنظيم العالمي، من الحلف المقدس إلى الأمم المتحدة، دون طبعة، جامعة القاهرة، القاهرة 1997، ص19.

[3]– زاهر محمد الاحمر، المرجع السابق، ص10.

وحدة أرقى، لكي تصنع الإخاء الأوروبي، دون أن تفقد أمة خصائصها المميزة وملامحها وسماتها الرائعة، وسيأتي يوم لن تكون فيه ميادين للمعارك أو القتال سوى الأسواق المنفتحة على الأفكار.

وبعد الحرب العالمية الأولى وبفعل الدمار والخراب الذي لحق القارة الأوروبية، انطلقت النخب السياسة الأوروبية تفكر في سبيل جديد لجبر إضرار الدمار ،بالبحث عن فضاءات سياسة في النطاق الأوروبي لإقامة تعاون أساسي، وإيجاد مجالات تجارية لإنعاش التبادل الاقتصادي بين الدول الأوروبية، وإذا كانت الحرب العالمية الأولى قد وسعت في نطاق فكرة الوحدة، فإن حدود هذه الوحدة وآلية تحقيقها ورسم علاقاتها بالسيادة الوطنية كانت محل جدل كبير، أدى إلى بروز العديد من الاتجاهات، فظهرت عدة مشاريع وحدوية[1]،منها:

– مشروع نيكولاس كراف كلرجي الذي طرح خطة مفادها تحقيق الوحدة على مراحل، تتمثل في إعداد و عقد مؤتمر أوروبي لتأكيد الإيمان بالوحدة و بيان أهميتها، و الثانية إبرام معاهدة تستهدف إقامة نظام أوروبي ملزم للتحكيم، تلجأ إليه الدول الأوروبية لحل خلافاتها، و الثالثة إقامة اتحاد جمركي بين الدول الأوروبية، و الرابعة بلورة و صيانة و إعلان دستور أوروبي يتوج الوحدة الأوروبية و يجسدها.

– مشروع سترسمان و الذي دعي إلى إدماج ألمانيا في حظيرة الدول الأوروبية، و قد تقلد عدة مناصب سياسية في ألمانيا.

– مشروع بريان ارستد وزير خارجية فرنسا ،و الذي دعي إلى وضع حد للنزاعات التقليدية بين فرنسا و ألمانيا، و ذلك كمرحلة أولى لضم الدولتين، على أن تنبثق عنه مستقبلا فدرالية للدول الأوروبية، قادرة على تنظيم أفاق للتعاون السياسي و الاجتماعي فيما بينها، و الانشغال بالنمو الاقتصادي، و بذلك أصبح أول مسؤول رسمي يدفع بالفكرة الأوروبية، من ساحة الحوار و الجدال الفكري في أوساط النخبة إلى طاولة المفاوضات الرسمية بين الدول[2] .

---

[1] – **كاظم هاشم نعمة، العلاقات الدولية، دون طبعة، الدار الجامعية للطباعة والنشر، لبنان 1977، ص 45.**

[2] – **زاهر محمد الاحمر، المرجع السابق، ص 14.**

– اتفاق لوكا رنو وهو اتفاق لتحديد الحدود الغربية لألمانيا، انعقد بين بلجيكا و انجلترا و إيطاليا وألمانيا، حيث نصت الاتفاقية على حل النزاعات الدولية بالطرق الودية.

إلا أن هذه المشاريع السابقة الذكر، ظلت مجرد طموحات تعبر عن رغبات نخبة من السياسيين الأوروبيين، تحمل في طياتها طموحات لنسج روابط الوحدة السياسة بين الأوروبيين على أسس التعاون والتكامل السياسي، لأن هذه المحاولات لم يكتب لها التطبيق على الأرض الواقع، و إنما اعترض سبيلها واصطدمت بالجدار المنيع الذي شيدته النازية والفاشية ،كحاجز أحبط كل محاولات التعاون السلمية، مما أدى إلى قيام الحرب العالمية الثانية[1].

وقد خلفت الحرب العالمية الثانية دمار فوق أرض القارة الاوروبية، وما لحق شعوبها من تدني في مستوى المعيشة، وانهيار للقواعد الاقتصادية بالدول الأوروبية، و فقدان زعامتها الدولية، وضعف قوتها الاقتصادية والعسكرية كدول عظمى، حيث تأثرت اقتصادياتها من نتائج الحرب، وآخذت هذه الدول تعيش أوضاعا مزرية، وتعاني من أزمات خانقة على مستوى الإنتاج و الاستثمار، جعلتها غير قادرة على مسايرة ركب التطور الدولي، ومنافسة القدرات الاقتصادية الهائلة للولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي، اللذان آلت إليهما الزعامة الدولية، فنشأت بفعل هذه الوضعية في القارة الأوروبية تطلعات سياسة تبحث عن أساليب سياسة، وتسعى نحو استغلال موارد اقتصادية جديدة، تمكنها من وضع لبنات صعبة للتعاون القاري وللبناء الوحدوي الأوروبي[2].

وتعتبر الفترة الواقعة ما بين 1952-1969 فترة النشأة والبناء بالسنة للوحدة الأوروبية، رغم معرفة هذه التجربة في انطلاقتها الأولى بعض الصعوبات، التي برز تأثيرها على مسار البناء الوحدوي، وذلك للتأثير الشخصي لرؤساء الدول الأوروبية، الذي قادوا دولهم إلى عدم التوافق بين الدول الأوروبية، وعدم انسجامها حول السياسة الزراعية خاصة الخلاف الفرنسي الانجليزي.

---

[1] – **رياض الصمد، العلاقات الدولية في القرن العشرين، دون طبعة، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 1986، ص172.**

[2] – **زاهر محمد الاحمر، المرجع السابق، ص 16.**

وخلال مرحلة التأسيس تميزت العلاقات الخارجية للجماعات الأوروبية باستقرار نسبي، كما سادت أقطار أوروبا رؤية سياسة تستجيب لضرورة إعادة هيكلة النظام الاوروبي، وقد أنشأت عدة مجموعات لتسهيل عملية الوحدة الأوروبية، لأن عملية الوحدة في الدول الديمقراطية لا تتم دفعة واحدة أو باتخاذ قرار واحد، بل تتم تدريجيا بتحقيق إنجازات واضحة، من شأنها أن توجد بين دول القارة تضامنا حقيقيا، وبذلك تم تأسيس الجماعة الأوروبية للفحم والصلب شهر أبريل1951،ثم تأسست جماعة السوق الأوروبية المشتركة، والجماعة الاقتصادية الأوروبية في 25 مارس 1957. [1]

مكنت المظاهر الأولى من البناء الوحدوي، أثناء فترة التأسيس وخلال عقدين من الزمن، الجماعات الأوروبية من شق السبيل نحو تحقيق وحدة أكثر اتساعا، فقد استطاعت أن تدخل تعديلات على المؤسسات الوحدوية القائمة، و بلوغ طموح إقامة السوق الأوروبية الكبرى في غضون سنة 1992، واستجابة لهذه الطموح جاء الاتفاق الأوروبي الموحد، ليدخل تعديلات جوهرية على المؤسسات الأوروبية القائمة ،و توسيع مجالات اختصاصاتها في ميادين أخرى و التي تهم النظام الأوروبي[2]،و في ماستريخت 1992 تم تتويج خطوات الوحدة الأوروبية بالتوقيع على الاتفاق المؤسس للاتحاد الأوروبي، و في اتفاق أمستردام 1997 توصل رؤساء الدول و الحكومات إلى اتفاق جديد لأوروبا الموحدة، و شكل اتفاق نيس 2001 خطوة مهمة نحو توسع الاتحاد الأوروبي، كما اعتبر الدستور الأوروبي خطوة حاسمة و مكملة لما جاء في اتفاق نيس حول مستقبل الاتحاد الأوروبي، كما ساهمت مؤسسات الاتحاد في العملية و الاندماج الأوروبي.

و من ذلك جاءت أهمية الموضوع في التعرض لهذه المنظمة في كون الاتحاد الأوروبي موضوع حيوي بتمثل في كونه من أكثر التجارب الوحدوية في التكامل و الاندماج نجاحا، بالرغم من وجود أوجه

---

[1] – **صدام مرير حمد الجميلي،الاتحاد الأوروبي و دوره في النظام الدولي الجديد،رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية (العلاقات الدولية والدبلوماسية) جامعة بيروت العربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الدراسات العليا، لبنان، ص 08.**

[2] – **صدام مرير حمد الجميلي، المرجع نفسه، ص 08.**

اختلاف الكبيرة بين بلدان و شعوب القارة الأوروبية، و كذا مسيرة التدرج في مراحل التكامل و الاندماج، حيث بدأت بمرحلة الاتحاد الجمركي، ثم السوق الأوروبية المشتركة فالسوق الموحدة، و ها هي على مشارف وحدة سياسية.

يتضح مما سبق أنه تثور العديد من الإشكاليات حول مسألة الوحدة الأوروبية، وكيفية تحقيق هذه الوحدة انطلاقا من المحاولات والجهود للوصول إلى تكامل اقتصادي ناجح ثم إلى تكامل سياسي، لذلك تتمحور إشكالية هذه الدراسة في البحث في ماهي أهم معالم التجربة الاوروبية التي ساهمت للوصول إلى إنشاء الاتحاد الاوربي؟

وينجز على هذه الإشكالية تساؤلات تتلخص فيما يلي:

- ماهو الأساس النظري الذي بني عليه الاتحاد الأوروبي؟
- ما هي المراحل التي مرت بها هذه التجربة؟
- ما هي المؤسسات الفاعلة والأساسية التي تشكل الاتحاد، وما دور كل واحد منها في رسم سياسة التكامل والاندماج في الاتحاد؟

للإجابة هذه التساؤلات اعتمد في هذه الدراسة على المنهج التاريخي في دراسة التطورات التاريخية التي سبقت نشوء الاتحاد الاوربي ،كما تم استعمال المنهج التحليلي في معالجة أهم النقاط التي رافقت مسيرة الاتحاد، إضافة الى الاستعانة بالمنهج الوصفي، حيث اقتضت بعض مراحل الدراسة الاستعانة بالوصف كوسيلة مساعدة وممهدة للتحليل .

أما عن الخطة المتبعة في الدراسة فكانت خطة ثنائية حيث تم تقسيم البحث إلى فصلين، تضمن الفصل الأول التطور التاريخي للاندماج والتكامل للاتحاد الأوروبي، من خلال التعرض في المبحث الأول لماهية التكامل والاندماج، بينما تضمن المبحث الثاني إرهاصات الوحدة الأوروبية.

أما الفصل الثاني فتناول مراحل التوسع والاندماج في الاتحاد الأوروبي والبناء المؤسساتي له، حيث تضمن المبحث الأول مراحل التوسع والاندماج وإبرام المعاهدات التي ساعدت في تطور الاندماج وأهم

الإصلاحات التي وردت عليها، بينما تضمن المبحث الثاني البناء المؤسسي للاتحاد الأوروبي ودوره في إنجاح عملية التكامل والاندماج في الاتحاد.

الفصـل الأول:

التطور التاريخي للاندماج والتكامل للإتحاد الأوربي .

برزت فكرة التكامل والاندماج الأوروبي بعد الحرب العالمية الثانية عن طريق آراء ومفكرين سياسيين أبرزهم **ديفيد ميتراني**، الذي أكد على أهمية التعاون بين الدول في المجالات كافة،[1]وقد تطورت نظرية الاندماج مع التقدم الذي حصل في مجال العلوم السياسية المعاصرة، والاندماج يعني أن تكون الأجزاء في الكل المندمج، أي تحول الوحدات المنفصلة إلى عناصر في النظام.[2]

وسيتم في هذا الفصل التطرق إلى دراسة مراحل التطور التاريخي للاندماج والتكامل للإتحاد الأوروبي من خلال معالجته في مبحثين، يتناول المبحث الأول الإطار المفاهيمي للتكامل والاندماج، بينما يتضمن المبحث الثاني إرهاصات الوحدة الأوروبية.

المبحث الأول:

ماهية التكامل والاندماج.

سنعالج في هذا المبحث ثلاثة مطالب نتناول من خلالها مفهوم التكامل، نظرياته ومراحله.

المطلب الأول :

الاطار المفاهيمي للتكامل والاندماج.

رغم كثرة تناول موضوع التكامل مازال الغموض يحيط بهذا المفهوم من شخص لأخر، فهناك من يتوسع في مفهومه، فيعتبر مجرد أي علاقات تجارية بين دولتين مظهرا من مظاهر التكامل، كما أن هناك من يخلط بين مصطلح التكامل الاقتصادي ومصطلح الاندماج ومصطلح التعاون الاقتصادي، على أن التعاون الاقتصادي هو اشتراك دولتين والأكثر في نشاط اقتصادي أو أكثر، بحيث لا يتطلب الأمر أن تكون جهود الدول متجهة لتحقيق التكامل الذي يعتبر أكثر تماسك وأكبر درجة من التعاون، أما

---

[1]– **عبد المنعم سعيد،الجماعة الأوروبية، تجربة التكامل والوحدة، دون طبعة،مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت،1986، ص 8.**

[2] – **محمد دحام كردي، مستقبل الإتحاد الأوروبي، دراسة في التأثير السياسي الدولي، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2013،ص 103.**

الاندماج فيمثل أعلى صورة يمكن أن يصل إليها التكامل الاقتصادي، حيث تصبح اقتصاديات الدول كاقتصاد دولة واحدة[1].

الفرع الأول: مفهوم التكامل والاندماج.

إن الأوضاع والظروف الاقتصادية أصبحت اليوم مختلفة عما كانت عليه بالأمس، حيث أن التنوع الهائل في الإنتاج، وظهور أساليب إنتاجية جديدة، والتطور السريع في التكنولوجيا، وعملية التقسيم الدولي قد تحققت أكثر مما كانت عليه من قبل، كل هذه الأمور وضعت دولا في موقف صعب، أجبرتها على استكشاف أسواق جديدة لتصريف منتجاتها، فبرزت فكرة التكامل، وأخذت هذه الفكرة تظهر بعد الحرب العالمية الثانية، وذلك مع ظهور التكتلات الاقتصادية الأوروبية، ويعتبر التكامل الصورة النهائية لمجموعة من العمليات والمراحل التي تمر بها الاقتصاديات الوطنية بين عدد من الدول تعمق في اقتصادها حتى تصبح بمثابة اقتصاد واحد[2].

يرى **بيلابلسا** أن التكامل هو عملية وحالة يتضمن إجراءات تهدف إلى إلغاء التمييز بين الوحدات الاقتصادية التي تنتمي إلى دول مختلفة، وهو حالة من شأنها إزالة مختلف صور التفرقة بين الاقتصاديات الوطنية[3]،والتكامل هو العملية التي تتضمن تحول الولاءات والنشاطات لقوى سياسية في دول متعددة ومختلفة، نحو مركز جديد تكون لمؤسساته صلاحيات تتجاوز صلاحيات الدول القائمة [4]

كما أن التكامل هو العملية التي تجد الدولة نفسها راغبة في إدارة شؤونها الداخلية أو الخارجية باستقلالها في بعضها البعض وتسعى بدلا من ذلك اتخاذ قرارات مشتركة، أو تفوض أمرها لمؤسسة

---

[1]– **بدير جبر أحمد المرساوي، السوق المشتركة لشرق إفريقيا بين النظرية والتطبيق،رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في الدراسات الإفريقية،قسم النظم السياسية والاقتصادية،معهد البحث والدراسات الإفريقية،جامعة القاهرة،1978،ص 18**

[2] – **زكريا فواز، التكامل الاقتصادي وأطره النظرية، دون طبعة، دار النهضة العربية،القاهرة، 1996 ، ص 6.**

[3] – **جمال الدين أبوبكر محمد حامد، التكامل الاقتصادي العربي والمشكلات التي تواجهه، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010، ص 07.**

[4] – **عبد الله مصباح زايد، السياسة الدولية، دون طبعة، دار الرواد، بيروت، 2002، ص 142.**

أو منظمة جديدة، أو هي العملية التي تقتنع من خلالها المجتمعات السياسية بتحويل نشاطها إلى مركز جديد. [1]

ويعتبر المجتمع متكاملا إذا كان يمثل سيطرة فعالة في استخدام أدوات العنف والإكراه حيث يكون له مركز اتخاذ القرار، يكون بموضع الثواب والعقاب، أو يمثل البؤرة الرئيسية لتحديد الهوية السياسية للشعب[2].

ويعرفه **كارل دويتش** أنه الواقع أو الحالة التي تمثلك فيها جماعة معنية تعيش في منطقة معنية شعورا كافيا بالجماعة،وتماثلا في مؤسساتها الاجتماعية أو سلوكها الاجتماعي، إلى درجة تتمكن فيها من التطور بشكل سلمي، أي حالة يحل فيها أفراد مجتمع واحد خلافاتهم سلميا بدون اللجوء إلى العنف، [3].

وبذلك فالتكامل هو تلك العملية الاجتماعية والاقتصادية، بمقتضاهما تزال كل الحواجز بين مختلف الوحدات الاقتصادية تحقيقا لتكافؤ الفرص أمام كل عناصر الإنتاج ليس على مستوى دولي فقط بل على مستوى وطني أيضا.[4]

وبالتالي فالتكامل هو صيغة متقدمة من صيغ العلاقات الاقتصادية، تتضمن مجموعة من الإجراءات بهدف إزالة القيود على حركة التجارة وعناصر الإنتاج، فيما بين مجموعة من الدول ذات الأنظمة السياسية والاقتصادية المتجانسة، كما أنه عملية تدريجية يتم من خلالها العمل الواعي الذي يخضع لقوانين العلم الموضوعية ،ويبقى التكامل في مفهومه الحديث عملية سياسية، اقتصادية واجتماعية مستمرة باتجاه إقامة علاقات اندماجية متكافئة لخلق مصالح اقتصادية متبادلة، وتحقيق عوائد مشتركة

---

[1]– **ثابت عبدا لحافظ علي فتحي، النظرية السياسية، بدون طبعة، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 1997، ص 217.**

[2] – **عبدا لله مصباح زايد، المرجع السابق، ص 165.**

[3]– **نصر مهنا محمد، النظرية السياسة والعالم الثالث، الطبعة الثالثة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1998، ص 26.**

[4] – **جمال الدين أبوبكر محمد حامد، المرجع السابق، ص 6.**

متناسبة، من خلال الاستغلال المشترك لإمكانيات ومواد الأطراف المساهمة، بغية خلق مزيد من التداخل بين هياكلها الاقتصادية والاجتماعية، لصالح تعزيز تنميتها محليا وبلوغ درجة من الاندماج، بينها تصل في صورتها المثلى إلى الوحدة الاقتصادية، هذا يؤكد أولوية وشرطية القرار السياسي الموحد في ظل ظروف موضوعية تخدم أهداف العملية التكاملية[1] .

الفرع الثاني: دوافع التكامل.

إن التكامل هو وسيلة لتحقيق جملة من الأهداف السياسية ولاقتصادية وليس هو هدفا بحد ذاته، ويرتبط التعاون الاقتصادي بالنظم الاجتماعية والسياسية السائدة لدى الدول الأعضاء، لأن التقارب الاقتصادي – في رأي البعض– يكون نتيجة تقارب في النظم الاجتماعية والسياسية بين الدول ،وقد يتحقق عن ذلك اندماج سياسي بالفعل، لذلك أصبح من المهم تحديد الأسباب التي أدت إلى هذا الانتشار السريع لاتفاقية التكامل الإقليمي في بلدان العالم على اختلاف مستوياتها ونظمها الاقتصادية.

أ -الدوافع السياسية للتكامل.

تتعدد الأسباب السياسية الداعية لانتهاج الدول لسياسة التكامل الاقتصادي نذكر منها:

– تجنب خطر الصراع السياسي والعسكري بين الدول الأعضاء وجعله مستحيلا من الناحية الواقعية، فيستهدف التكامل تحقيق الأمن والسلم والمصلحة المشتركة ، وبما أن المجتمع الدولي يعاني من نزاعات وحروب ففي محاولة للتخفيف من حدة تلك الصراعات والحروب أو القضاء عليها اقترح التكامل[2]، لأن من خلال تشجيع التبادل التجاري وتعميق وتشابك العلاقات الاقتصادية والمفاوضات في الشؤون التجارية تزداد الثقة بين الدول المتفاوضة، فقد استهدفت إقامة المجموعة الأوروبية للفحم والصلب عام 1951حقن الصراعات التي كانت سائدة أنداك بين فرنسا وألمانيا على وجه الخصوص، وساهمت

---

[1]– **إكرام عبدالرحيم، التحديات المستقبلية للتكامل الاقتصادي العربي، الطبعة الأولى،مكتبة مدبولي،القاهرة،2002،ص 43.**

[2] – **محمد بوعشة، التكامل والتنازع في العلاقات الدولية الراهنة ''دراسة المفاهيم والنظريات''، الطبعة الأولى،دار الجيل، لبنان، 1999، ص 167.**

المركوسور- تجمع لدول أمريكا اللاتينية في إطار اقتصادي و تتألف هذه الرابطة من الأرجنتين و البرازيل و الاوروجواي و الباراجواي أما فنزويلا و بوليفيا ليستا عضوان كاملين و يعتبر من انجح التكتلات في أمريكا الجنوبية - في تخفيف الصراع بين الأرجنتين والبرازيل، ويعتبر التكامل الاقتصادي في بعض الحالات تمهيدا لإقامة تكامل سياسي، وبالتالي تنخفض احتمالات حدوث خلافات سياسية.

وهناك من يرى أن الدول المتقدمة اقتصاديا تمهد لإقامة تكتلات اقتصادية ،تحقق لها الهينة والسيطرة على النظام الاقتصادي العالمي على غرار التكتلات العسكرية والأحلاف، وأن إقامة تكتلات اقتصادية قد تكون من أجل إضفاء الشرعية على علاقات الأعضاء في التكتلات العسكرية المزمع إقامتها، فيتم التمهيد للأحلاف والتكتلات العسكري من خلال مدخل اقتصادي[1].

- زيادة القدرة التفاوضية للدول الأعضاء ،ويظهر ذلك خاصة في الاتفاقيات التي تنص على توحيد السياسات الخارجية تجاه الدول غير الأعضاء، إذ تمكن الدول الأعضاء من مواجه العالم الخارجي كبائع أو مشتر واحد، وبالتالي على الدول الأعضاء التفاوض كمجموعة، ومن تم يكون لها قوة سوقية أكبر وقدرة أشد على التأثير، لذلك يظهر هذا الأثر في شكل الاتحاد الجمركي ولا ينشأ في مناطق التجارة الحرة.

فالدول يزداد وزنها في السياسة العالمية بازدياد قوتها الاقتصادية ،وهو لا يتحقق إلا بضم موارد هذه الدول وزيادة الترابط الاقتصادي فيما بينها،حتى تكون قادرة على مجابهة أي استغلال أو مساس بسيادتها، والتعامل مع الدول أو التكتلات الأخرى معاملة الند بالند، على أساس من النفع المتبادل لا على أساس من الاستغلال[2].

وإن كان الأمر هو صعب التحقيق بالنسبة للدول النامية، لأنها تفتقد إلى الموارد البشرية والمادية (مالية/خبرة) التي تتطلبها العملية التفاوضية، لكن قد يؤدي انضمامها إلى تكامل معين إلى تخفيض

---

[1] – **السيد مصطفى أحمد أبو الخير، المرجع السابق، ص 72.**

[2] – **محسن أحمد محمود الحضيري، التكامل الاقتصادي بين مصر والسودان،رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في الدراسات الإفريقية،من قسم النظم السياسية والاقتصادية، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة، 1980، ص 01.**

تكلفة التفاوض، وزيادة التواجد في المفاوضات متعددة الأطراف، مثل مجموعة الكاريبي Caricom فمثلت أداة سياسية للتفاوض المشترك للأعضاء مع الدول الكبرى والتكتلات الأخرى مثل كندا والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي.

– استخدام التكامل الإقليمي كآلية لضمان وفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها المتعلقة بالإصلاحات الاقتصادية، وذلك من أجل جلب الاستثمار المحلي والأجنبي، من خلال توفير الثقة في جدية ومصداقية الإصلاحات، وهذا قد يوفر الانضمام إلى التكامل الإقليمي بما يتضمنه من التزامات عديدة، فمثلا هدفت كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك عند إقامة النافتا، إلى ضمان وفاء المكسيك بالتزاماتها فيما يخص سياسات الإصلاح الاقتصادي، لرفع معدلات النمو ومستوى المعيشة، والحد من الهجرة غير الشرعية من المكسيك إلى الولايات المتحدة الأمريكية، ونفس الأمر بالنسبة لدول شرق أوروبا، فكان الهدف من تبنيها لسياسات الإصلاح الاقتصاد، هو إبرام اتفاقيات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، لاعتبارها شرط من شروط قبول انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي.

لكن نجاح التكتل الإقليمي في ضمان وفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها يجب أن يتوفر له شرطان، فالأول أن تكون الدول الأعضاء حريصة على استمرار عضويتها في هذا التكتل، والثاني يتعلق بقدرة ورغبة الدول الأعضاء في التكتل على إلزام بعضها البعض بالوفاء التزاماتها، ويكون دلك خاصة إذا كان التكتل يضم دولا نامية وأخرى متقدمة.[1]

ب -الدوافع الاقتصادية.

– التمتع بوفورات النطاق أي حرية النفاذ لأسواق بعضها البعض، وزيادة الكفاءة الإنتاجية وتخفيض التكلفة المتوسطة لانخفاض تكلفة النقل والشحن، زيادة على استفادة المشروعات من الاعتماد المتبادل فيما بين الصناعات، وتحسن المواصلات والطرق وجدب العمالة الماهرة ، ويمكن تقسيم الوفورات إلى:

[1] – **حنان حسين رمضان نظير، التكامل الإقليمي بين النظرية والواقع، دراسة مقدمة للحصول على درجة الماجستير، كلية الاقتصادية والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2005، ص01.**

الوفورات الداخلية: التي تترتب على اتساع السوق، وبالتالي ازدياد الطلب على المنتجات المشروعات ذات المرونة الداخلية الموجبة، إذ يؤدي ازدياد الطلب إلى تمكين المشروعات من استغلال طاقتها الإنتاجية بدرجة أكبر، مما يزيد من الرفاهية الاقتصادية عن طريق تخفيض تكاليف الإنتاج وزيادة فائض الاستهلاك.

الوفورات الخارجية: التي تترتب على انتقال عناصر الانتاج، واحتكاك رجال العمال بعضهم ببعض، وتظهر في شكل انخفاض منحنيات التكاليف لأغلب الصناعات[1].

– تحسن معدل التبادل الدولي للدول الأعضاء كمجموعة، حيث تزداد قدرة الدول الأعضاء على المساومة مما يسهم في تحسين معدل التبادل الدولي لها.

– زيادة حدة المنافسة نتيجة اتساع نطاق السوق، مما يشكل حافزا للمنتجين لتحسين الإنتاج، ويتم القضاء على ظاهرة الاحتكار وما ينتج عنها من ارتفاع الأسعار، كما أن زيادة المنافسة بين مختلف المشروعات القائمة ومختلف عناصر الإنتاج في الدول الأعضاء قد تؤدي إلى القضاء على المنتجين الأقل كفاءة، مما يحسن من استخدام الموارد الاقتصادية ويزيد من رفاهية المستهلك.

– رفع معدلات النمو الاقتصادي للدول الأعضاء ،من خلال اتساع السوق وزيادة حجم الاستثمار الأجنبي والمحلي، لتوافر المناخ الملائم من استقرار سياسي واقتصادي واختيار موقع أفضل له، بعد أن يصبح في الإمكان إنشاء مشروعات وفق معايير اقتصادية معقولة وليس عشوائية، مما يبعث الثقة لدى رجال الأعمال بإمكانية توزيع المنتجات وهو ما يؤدي إلى زيادة حجم الاستثمار، وبالتالي ارتفاع مستوى الدخل وبالتالي رفع معدلات النمو.

– تأمين الاقتصاد القومي ضد أية سياسات تجارية غير متوقعة من قبل الشركاء والتجاريين خاصة الدول الكبرى، وبالتالي إبرام اتفاقيات التكامل مع هذه الأخيرة يحول دون ذلك[2].

---

[1] – **محمد أحمد محمود الخضيري، المرجع السابق، ص 9.**

[2] – **حنان حسين رمضان نظير، المرجع السابق، ص 15.**

الفرع الثالث: أنواع التكامل.

يقسم التكامل إلى:

أ – التكامل الاقتصادي: إن توفر العلاقات الاقتصادية بين مجموعة الدول الرامية إلى تحقيق التكامل فيما بينها، تكون بمثابة الحوافز والدوافع على تكثيف العلاقات الاقتصادية التكاملية في بينها، إضافة إلى إقامة المشاريع المشتركة الأخرى كرغبة في الزيادة من المنافع والأرباح، كما يعزز مركز ومكانة تلك الدول في إطار العلاقات الاقتصادية الدولية، خاصة من الناحية السياسة والدفاعية، وهذا كله غايات منشودة لذاتها، ولا تقل أهمية عن الغايات والأهداف الاقتصادية[1]،ومن أهم مقومات التكامل الاقتصادي:

1- التقارب الجغرافي للدول المتكاملة، فهو شرط أساسي لنجاح عملية التكامل، لأن الهدف من وراء هذا الأخير تنمية المبادلات الاقتصادية لتتم بسرعة وبأقل التكاليف.

2- توفر الموارد الطبيعية، حيث أن توفرها بشكل كاف يعتبر حافزا على دخول الدول في التكامل مع غيرها من الدول التي تتوافر على مثل تلك الموارد، فينجم عن ذلك تكامل اقتصادي، لأنه يخلق جوا يمكن من توسيع الإنتاج من سلع وخدمات، ويؤدي إلى تطوير النشاط الاقتصادي عموما.

3- تقارب مستويات التنمية، بحيث يجب أن تكون المستويات متقاربة من حيث مستويات التنمية بها، فالتكامل الاقتصادي يتمثل في تكوين الأسواق الاقتصادية المشتركة، ويتم ذلك بوسائل ومظاهر عديدة، مثل توحيد التشريعات الضريبية و الجمركية، وإزالة كل العوائق التي تحول دون التدفق الحر للسلع والخدمات وانسياب حركة العمل ورأس المال بين مختلف مناطق السوق.[2]

---

[1] – **بن ناصر محمد، المشاريع العربية المشتركة ودورها في تعزيز التكامل الاقتصادي العربي، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص 19.**

[2] – **عبدالله مصباح زايد، المرجع السابق، ص 150.**

والواقع أن ما يترتب على التكامل الاقتصادي من اتساع حجم السوق وزيادة نشاط الأعمال، والاستثمارات، سيؤدي إلى خلق مجالات عديدة للعمل ،وزيادة فرص العمل أمام الأيدي العاملة في دول التكامل الغنية.[1]

ب- التكامل الاجتماعي: تشير تجارب التنمية إلى أن البعد الاجتماعي يكمل البعد الاقتصادي، فبينما يعمل الأخير على توفير متطلبات الكفاءة الاقتصادية لتوسيع القاعدة الاقتصادية ضمن الموارد المتاحة، يجري العمل على تحقيق العدالة الاجتماعية حتى تصل ثمار التنمية إلى مختلف فئات الشعب[2]،ويعني نقل الولاءات القومية من مستوى الدول إلى مستوى فوق الدول، وتنمية الاتجاهات فوق القومية أي خلق الوعي القومي.

ج – التكامل السياسي: ليس بمجرد توافر المقومات الاقتصادية تتلاحم العلاقات الاقتصادية التكاملية بين الدول، ذلك أن كل علاقة وكل عملية إنما تمثل في الواقع إرادة ذات سيادة كاملة، ومن هنا يكون للإرادة السياسية دور فعال في إطار العملية التكاملية، إذ كثير ما نجد مجموعة من البلدان تتوافر بينها المقومات التي تؤهل للقيام بتكامل اقتصادي، إلا أنها تخفق في تحقيقه، ويكون غالبا سبب الإخفاق هو غياب الإدارة السياسية، إذ ينبغي أن تكون الأنظمة السياسية متقاربة من حيث التوجهات، حيث أن عدم التماثل بين الدول في طبيعة الأنظمة السياسية، يشكل أهم عائق في وجه التجارب التكاملية في العالم، وبالتالي فالتكامل السياسي هو عملية إدماج بعض المؤسسات السياسية القومية، ونقل السيادة في السياسة الخارجية إلى أجهزة دولية مشتركة، وهو لا يعني بالضرورة إلغاء الحكومات الوطنية، ولكنه يقتصر على نقل سلطاتها في بعض المجالات، وبإنشاء نموذج الوحدة الفدرالية الكاملة فإنه لا توجد حاجة إلى مباشرة السيادة

---

[1] – **جمال الدين أبوبكر محمد حامد، المرجع السابق، ص 10.**

[2] – **محمد محمود الإمام، تجارب التكامل العالمية ومغزاها للتكامل العربي، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2001، ص 578.**

الكاملة على السياسات الداخلية للدول الأعضاء[1]،ويعتبر تحقيق وحدة سياسة في شكل اتحاد فيدرالي في الغالب هو الحالة النهائية للتكامل.

د- التكامل الأمني : الأمن الحقيقي للدولة ينبع من معرفتها العميقة للمصادر التي تهدد مختلف قدراتها و مواجهتها، لإعطاء الفرصة لتنمية تلك القدرات تنمية حقيقية في المجالات كافة سواء في الحاضر أو في المستقبل، وقد كان الأمن ولا زال هاجس الأفراد والجماعات، فالأمم تسعى تحقيقه بشتى السبل[2]،وتطور أساليب الدفاع والحفاظ عن الأمن بتطور الوسائل التقنية، وقد اكتسب الأمن الإقليمي أبعاد جديدة، فلم ينصرف إلى مواجهة التهديد المشترك، بل تجاوزه إلى إقامة ترتيبات وهياكل جديدة من أجل تحقيق التكامل والاندماج، ويظهر التكامل الأمني في عملية الترتيبات الأمنية الجماعية، وينبني في افتراضه على أن الدول الأطراف في هذه الترتيبات، تتفق على اتخاذ القرارات المتعلقة بأمنها المشترك، بأسلوب التخطيط و التنفيذ والقيادة المشتركة، والاعتقاد السائد هو أن التكامل الأمني لا يحدث عادة إلا في ظروف الأزمات وتفاقم التهديدات والأخطار المشتركة.[3]

المطلب الثاني:

نظريات الاندماج و التكامل.

هناك الكثير من النظريات للاندماج والتكامل والتي يمكن الإشارة إلى أبرزها.

الفرع الأول: النظرية الفدرالية.

نشأت الرغبة في التوحد ،كمحاولة لتجنب ما تعنيه محاولات بعض الدول الأوروبية التوسع والضم القسري لدول أخرى، من إثارة الحروب التي تحدث ضررا بالغا بموارد الشعوب ومستويات معيشتها، وساعد على قوة هذه الدعوة تماثل الأسس الحضارية والثقافية للمجتمعات الأوروبية، وتقارب

---

[1] – **عبدالله مصباح زايد، المرجع السابق، ص 150.**

[2] – **فائزة باشا، الأمن الاجتماعي والعولمة، دون طبعة المركز العالمي العلمي للدراسات، ليبيا،بدون سنة، ص 6.**

[3] – **اسماعيل صبري مقلد، نظريات السياسة الدولية، دراسة تحليلية مقارنة، دون طبعة، جامعة الكويت، 1982، ص 288.**

أوضاعها الاقتصادية، ومدى تشابك علاقاتها البينية، فكان الأخذ بوحدة اندماجية يعني نقل السلطة فيها من الأعضاء إلى مركز موحد، بما يتفق ونظام سياسي اقتصادي يحمل المركز مسؤولية تسيير شؤون المجتمع، على نحو ما جرى في الإتحاد السوفياتي، أما الصيغة الإتحادية الفدرالية كتلك التي طبقتها الولايات المتحدة الامريكية، فإنها توازن بين ما يترك للولايات من سلطات، وما تتولاه السلطات المركزية في توثيق العلاقات الاقتصادية بين تلك الولايات .[1]

تسعى هذه النظرية إلى تطبيق نموذج الدولة الفدرالية على المستوى الدولي، بمعنى قيام الدولة الداخلة في عملية الإنتاج بالتخلي عن سيادتها لصالح حكومة فدرالية، عن طريق خلق مؤسسات تتضمن اتحاد سياسي وعسكري مشترك، وأن يتم توزيع للسلطات بين الحكومة الفدرالية والحكومات الإقليمية في المجالات المختلفة[2]،ويرى الكثير من الباحثين السياسيين أن الفدرالية هي الحل الأمثل لحل الصراع بين الأمم وأفضل طريقة لاندماج الدول، بما يملكه هذا النموذج من قوة أو يتطلب ذلك أن تكون هناك عوامل مشتركة لتكون عملية الاندماج أفضل، أي يجب أن تكون هناك لغة وثقافة وجغرافيا مشتركة. [3]

الفرع الثاني: النظرية الوظيفية.

تعود جذور هذه النظرية إلى **دايفيد ميتراني** الذي جاء بنظريته "نظام السلام العالمي"عام 1943 ،إذ يرى أن النظرية الفدرالية ليس الإطار الأفضل للنظام الدولي، لأنها لا تستطيع التغلب على القومية والعقيدة، كما أن الدول سوف لن تتنازل عن سيادتها، حتى أن الأعضاء في الإتحاد الفدرالي سيبقون متنافسين، وأن الحل الواقعي هو عن طريق البديل الوطني. [4]

---

[1] – **محمد محمود الإمام، التكامل الاقتصادي الإقليمي بين النظرية والتطبيق، دون طبعة، المعهد البحوث والدراسات العربية، لبنان، 2000، ص 29.**

[2] – **محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، صنع القرار في الإتحاد الأوروبي والعلاقات العربية الأوروبية، بدون طبعة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001، ص 18.**

[3] – **محمد دحام كردي، المرجع السابق، ص 106،**

[4] – **محمد دحام كردي، المرجع السابق، ص 106،**

فالتصور النهائي لعملية الاندماج يقوم على إنشاء تنظيمات وظيفية دولية، وتقوم الدول بنقل جزء من سيادتها في هذه القطاعات الفنية إلى المؤسسات الدولية، في حين تحتفظ بسيادتها السياسية، ولا يتم نقلها إلى أي مؤسسة فدرالية، وأن الدول تعارض الاندماج في هذه الوظائف غير المسيسة.[1]

الفرع الثالث: النظرية الوظيفة الجديدة.

أهم منظريها هو **أرنست هاس**، وبدأ ينقد الأفكار الوظيفية **لميتراني** وخاصة إمكانية الفصل بين الأمور السياسية الفنية بما فيها الأمور الاقتصادية، حيث أكد في عبارة شهيرة أن التفرقة بين الأمور السياسية والأمور الفنية، أو بين رجل السياسة والخبير الفني هي مسألة غير قائمة، لأن الأمور الفنية عادة تصبح كذلك نتيجة لقرار سياسي سابق.[2]

ولا تقدم الوظيفة الجديدة شكلا نهائيا لعملية الاندماج، لأنها عملية مستمرة ذات نهاية مفتوحة، ولكنها تأكد أهمية إنشاء مؤسسات للاندماج كأحد مؤشرات نجاح هذه العملية، دون تحديد شكل نهائي لهذه المؤسسة، أو ترى أن مفهوم فوق القومية لا يعني نقل سيادة الدولة إلى مستوى أعلى من الدولة مختلفة، وممارسة هذه السيادة بشكل مشترك من خلال مؤسسات فوق قومية[3] ، وكثيرا ما تستخدم هذه النظرية لتفسير تطور الإتحاد الأوروبي.

الفرع الرابع: النظرية الاتصالية.

ذهب بعض المفكرين وفي مقدمتهم **كارل دويتش**، إلى تفضيل تجنب التعقيدات التي تثير الحساسة بين الدول، وتنفرها من عواقب فقدانها سيادتها إلى دول الاتحا،د وبناءا على ذلك فضل هؤلاء إتباع منهج تعاملي يعمل على تشجيع معاملات بين الدول، دون الالتزام بأطر مؤسسية معينة أو مراحل محددة، ويلعب مفهوم الجماعة بمعناها الاجتماعي والنفسي دورا هاما في هذه النظرية، ويؤدي

---

[1] – **محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص 18** .

[2] – **محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع نفسه، ص 18** .

[3] – **محمد محمود إمام، التكامل الاقتصادي الإقليمي بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص 34**.

حجم التشابكات خلال فترة من الزمن، إلى نشأت الشعور بالجماعة وتقارب مصالح، يجعل التكامل خاتمة طبيعية لهذه الشبكة من العلاقات التي لا تكون كلها اقتصادية بالضرورة.[1]

وتؤكد هذه النظرية على أهمية الاتصال بين الوحدات الدولية المختلفة كأساس لقيام الاندماج، والهدف منه هو إنشاء ما أطلق عليه "مجتمع الأمن" ، والذي يمكن أن يأخذ ثلاثة أشكال، الشكل الأول يتوافر فيه الحد الأدنى اللازم لحل المشكلات من دون اللجوء إلى العنف، والشكل الثاني يتضمن إنشاء عدد محدود من المؤسسات السياسية المشتركة، والشكل الثالث يتم بإنشاء مؤسسات مشتركة في قطاعات المجتمع كافة، كما تدعو هذه النظرية إلى الانتماء الجماعي بين أبناء المجتمع المعين أي وجود ثقافة سياسية للاندماج.

المطلب الثالث:

مراحل الاندماج والتكامل.

تقسم مراحل التكامل والاندماج إلى أربعة مراحل، تشكل فيما بينها حلقات متصلة، حيث تبدو كل مرحلة من هذه المراحل بمثابة مقدمة للمرحلة التي تليها بصورة متدرجة، وهذا ما سيتم تبيانه في هذا المطلب الذي تم تقسيمه إلى أربعة فروع.

الفرع الأول: منطقة التجارة الحرة.

تقوم هذه المرحلة على أساس إزالة الحواجز أمام حركة التجارة بين الدول الأعضاء، ولكن مع احتفاظ كل دولة بحقها في فرض رسوم جمركية خاصة بها في مواجهة الدول غير الأعضاء،[2] ويلاحظ أن منطقة التجارة الحرة تختلف عن المنطقة الحرة، فهذه الأخير هي عبارة عن جزء من إقليم دولة لا تسري عليه الإجراءات الإدارية والجمركية التي تسرى على باقي إقليم الدولة، ومثال ذلك أسلوب الاتحاد الأوربي

---

[1] **محمد محمود إمام، التكامل الاقتصادي الإقليمي بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص 31 .**

[2] **– محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص 20.**

للتبادل الحر بمقتضى معاهدة 20 نوفمبر 1959، حيث اتفق الدول الأعضاء على تخفيض الرسوم الجمركية.[1]

كما يهدف إنشاء منطقة تجارة حرة بأن تحل تجارة إقليمية محل إنتاج محلي أقل كفاءة[2]، إلا أن المشكلة التي تواجه هذا النظام، هي مشكل تسرب بعض المنتجات الأجنبية المنشأ إلى داخل نطاق المنطقة، ويرجع ذلك إلى خاصية هذا النظام، وهي إعطاء كل دولة عضو فيه الحق في تقدير مستوى التعريفات، ونظام الاستيراد من خارج دول المنطقة، فهنا نكون أمام رسوم مختلفة تطبقها كل دولة عضو.[3]

ولتفادي هذه المشكلة يمكن أن يشترط في اتفاقيات مناطق التجارة الحرة على وضع معايير، يتم على أساسها الحكم على مدى تمتع السلع بالإعفاء الجمركي داخل المنطقة، منها التحديد النسبي لقيمة المواد المستعملة في تصنيعها أو تجهيزها بالاستيراد من خارج دول المنطقة.[4]

الفرع الثاني: الإتحاد الجمركي.

فضلا عن إلغاء الرسوم الجمركية والقيود الكمية على انتقال السلع في ما بين الدول الأطراف، والتزامها بتطبيق تعريفة جمركية موحدة في مواجهة العالم الخارجي، تحل هذه التعريفة الموحدة محل التعريفات الوطنية المتعددة السابقة على إقامة إتحاد[5]، ويرى أنصار التكامل أن الوصول إلى تقسيم مناسب للعمل عن طريق تحرير التجارة، وتقارب الهياكل الاقتصادية للدول الأعضاء، وبلوغها مستويات عالية للتقدم، يسهل الاتفاق على مواقف مشتركة من درجة حماية الأنشطة الاقتصادية اتجاه الواردات من العالم الخارجي، ويتضمن الاتفاق فرض رسوم دنيا مشتركة لحماية المنتجات المراد تشجيعها.[6]

---

[1] – **جمال الدين أبو بكر محمد حامد، المرجع السابق، ص 18.**

[2] – **محمد محمود الإمام، تجارب التكامل العالمية ومغزاها للتكامل العربي، المرجع السابق، ص 585.**

[3] – **جمال الدين أبو بكر محمد حامد، المرجع السابق، ص 19.**

[4] – **كامل بكري، التكامل الاقتصادي، دون طبعة، مكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1984، ص 21.**

[5] – **جمال الدين أبو بكر محمد حامد، المرجع السابق، ص 21.**

[6] – **محمد محمود الإمام، تجارب التكامل العالمية ومغزاها للتكامل العربي، المرجع السابق، ص 589.**

الفرع الثالث: السوق المشتركة.

يعتبر أحد أشكال التكامل الاقتصادي الأكثر تقدما، حيث يسمح فيه بحرية انتقال العمالة ورؤوس الأموال عبر الحدود، إلى جانب حرية حركة السلع والخدمات فيما بين الدول الأعضاء، كما تعتبر السوق المشتركة أعلى مرتبة من كل مناطق التجارة الحرة أو الإتحاد الجمركي، ومن أمثلته السوق الأوروبية المشتركة[1]، ويتميز بإلغاء الرسوم الجمركية والقيود الكمية، ليس على انتقال السلع بين الدول الأطراف وحسب، وإنما انتقال عناصر الإنتاج من رأس المال والعمل فيما بينهما أيضا[2] ، وقد لا تهدف السوق المشتركة إلى التعامل لجميع الأنشطة، بل يجوز أن تقتصر على قطاع معين أو على صناعة بين الأعضاء.

الفرع الرابع: الوحدة الاقتصادية.

تعد الوحدة الاقتصادية أقوى درجة من درجات التكامل، إذ تصبح فيه الدول المندمجة وكأنها اقتصاد واحد، حيث يتضمن توحيد السياسات الاقتصادية أو المالية والنقدية بين هذه الدول، كما يتضمن كذلك إقامة سلطة فوق وطنية، تكون قراراتها ملزمة لهذه الدول المحددة، ويعني ذلك أن هذه الصيغة من صيغ التكامل تمثل سوقا مشتركة بدرجة من التنسيق بين السياسات الاقتصادية المتعلقة بالدول الأعضاء في العملية التكاملية.[3]

وترتبط السياسة بالاقتصاد ارتباطا وثيقا، استنادا إلى أن تحقيق الاندماج الاقتصادي الكامل سيتتبع بالضرورة تلازم أو تلاحم الوحدات السياسية مع الوحدة الاقتصادية، ومن ثم فهو يتمثل في الوحدتين معا.

المبحث الثاني:

إرهاصات الوحدة الأوروبية.

---

[1] – **جمال الدين أبو بكر محمد حامد، المرجع السابق، ص 24.**

[2] – **محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص 21.**

[3] – **جمال الدين أبو بكر محمد حامد، المرجع السابق، ص 26.**

تطورت التجربة الأوروبية في التعاون والتكامل الإقليمي على مدى أكثر من نصف قرن، إلى أن باتت على مشارف وحدة سياسية تضم غالبية الدول الأوروبية، ولم تكن التجربة وليدة الصدفة، بل هيئت لها الظروف السياسية والحروب ذلك، مما جعل السياسيين ينتهجون الأسلوب السلمي، لتعرف التجربة عدة توسعات على مستوى الأفقي والعمودي، ويتم في هذا المبحث دراسة الإرهاصات أو اللبنة الأولى لنشأة الجماعة الأوروبية، من خلال ثلاثة مطالب، بدء من المحاولات الدبلوماسية لتحقيق الوحدة، ثم المبادرات التي ساهمت في إنشاءها، وصولا إلى توقيع اتفاقية باريس لسنة 1951، واتفاقية روما لسنة 1957 التي رسمتا مراحل التكامل الأوروبي.

المطلب الأول:

المحاولات الدبلوماسية لتحقيق الوحدة الأوربية.

في أعقاب الحرب العالمية الأولى برزت محاولات دبلوماسية لتحقيق الوحدة الأوروبية، كان لها أثر في عجلة الوحدة الأوروبية نورد أهمها فيما يلي.

الفرع الأول:

دعوة الكونت النمساوي كودينهوف كاليرجي 1923.

دعى الكونت كودينهوف كاليرجي عام 1923 إلى إنشاء الولايات المتحدة الأوروبية على غرار النموذج الأمريكي، وقد نشر الكونت كودينهوف كتابا اسماه **بان أوروبا** جال الاقطار الأقطار الأوروبية، ليسوق أفكاره التي جاءت في كتابه الداعي إلى إقامة الوحدة الأوروبية، وكذلك دعوة وزير الخارجية الفرنسي **بريان** في خطابه عصبة الأمم في 29 ديسمبر 1925 ،إلى قيام اتحاد أوربي في إطار عصبة الأمم، من أجل تشجيع التعاون بين الدول الأوروبية مع احتفاظها بسيادتها،[1]لكن هذه

[1] – **محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص 21.**

الدعوات لم يكتب لها التحقق بسبب تنامي النزعات القومية والتوسعية لدى بعض الدول الأوروبية، مما أدى إلى قيام الحرب العالمية الثانية.

الفرع الثاني: مشروع مارشال الأمريكي 1948.

بينما كان الحوار دائر بين الفيدراليين و الاتحاديين، جاءت البداية العملية للتوحيد الأوروبي من خارج القارة الأوروبية، و تحديدا من الولايات المتحدة الأمريكية، فبعد الحرب العالمية الثانية خرجت أوروبا ضعيفة من الناحية الاقتصادية و السياسية، كما فقدت مكانتها كمركز للعالم بعد تصاعد مكانة كل من الولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد السوفيتي[1]،الأمر الذي أدى إلى حصول الأحزاب الشيوعية تأييدا واسعا في الأوساط الأوروبية، خاصة في إيطاليا و فرنسا.

وبالتالي أصبحت مسألة الإطاحة بالحكومات البرجوازية قيد الاحتمال من ناحية، و من ناحية أخرى ظروف أمريكا الخاصة، و التي تتعلق بتضخم آلياتها الإنتاجية بسبب ظروف الحرب[2]، دفع بها السعي في إيجاد تقدم ملموس في اقتصاديات أوروبا الغربية، تيسيرا للاستثمارات الأمريكية، و تمثل ذلك في مشروع ضخم يقدم المساعدات المالية لأوروبا الغربية، أعلنه وزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية **جورج مارشال** في خطابه في جامعة هارفارد في **5 جوان 1948**[3]، مع الرغبة في معاونة دول أوروبا في عملية توزيع تلك المساعدات، و قد سمي هذا المشروع ب**مشروع مارشال الأمريكي**، وكان الهدف منه مساعدة دول أوروبا الغربية قبل أن ينهار اقتصادها، وقد نظمت هذه الخطة بتقديم المعونات على أساس جماعي ما دعم من التعاون المشترك بين الدول الأوروبية، وقد استطاعت الدول الرئيسية في غرب أوروبا كألمانيا و فرنسا و بريطانيا بهذا المشروع، بناء ما دمرته الحرب من إمكانياتها و طاقتها[4].

و من أجل تنفيذ هذا المشروع كانت شروط الأمريكيين على النحو التالي :

---

[1] – **محمد محمود الامام، تطور الأطر المؤسسية للاتحاد الأوروبي ، المرجع السابق، ص 27.**

[2] – **عبدالمنعم سعيد، المرجع السابق، ص 32.**

[3] – **حسين فوزي النجار، أمريكا والعالم، دون طبعة، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1976، ص 289.**

[4] – **عبد المنعم سعيد، المرجع السابق، ص 32.**

1 – أن تتفق البلدان الأوروبية فيما بينها حول كمية المساعدة، و الجزء الذي سوف تحتاجه كل دولة منها.

2 – أن تقوم دول أوروبا بعمل مشترك، من أجل إنعاش اقتصادها، على أن تخفض من الحواجز التجارية فيما بينها .

3 – أن تضمن هذه الدول الاعتماد على نفسها .

4 – على الدول الأوروبية إنشاء منظمة دولية تقوم بالعمل كوكالة للتعاون بين الدول، لكي يتم تطبيق هذا البرنامج[1] .

وتعتبر هذه الشروط رسالة من الولايات المتحدة الأمريكية لدول أوروبا بأهمية اتخاذ إجراءات عملية باتجاه التوحد، و لكن الاتحاد السوفيتي سرعان ما أعلن رفضه للمشروع، واعتبره نوعا من أنواع الاستعمار، و يعكس تخوفهم من التبعية الاقتصادية للولايات المتحدة، بالإضافة إلى أن تطبيق هذا المشروع في شرق أوروبا يعتبر كمقدمة لفرض هيمنة و سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية عليها ،و بهذا اتضح أن دول شرق أوروبا لن تشارك في العمل التكاملي الذي اعتمده المشروع.

وبالتالي قامت فرنسا و بريطانيا بعقد مؤتمر يضم الدول الأوروبية لوضع خطة[2] ،وبناء على هذه الدعوة أنعقد مؤتمر بباريس في جوان 1948، وفيه وضع تقرير عن التعاون الاقتصادي في أوروبا، وصدر بموجبه قانون العون الأمريكي لأوروبا المعروف باسم **مشروع مارشال**، وقد تقرر تنفيذه على مدى أربع سنوات من 1948 إلى غاية 1951. [3]

الفرع الثالث :اقتراح روبير شومان.

[1]– عبد المنعم سعيد، المرجع نفسه، ص 32.

[2] – حسين فوزي، المرجع السابق، ص 290.

[3]– محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص22

اقترح **روبير شومان** وزير خارجية فرنسا في سنة 1950 خطة لتحقيق السلام في أوروبا، وتفادي تكرار الحرب، من خلال التعاون لربط المصالح بين الدول الأوروبية بصفة عامة، وبين فرنسا وألمانيا بصفة خاصة، وتحقيقا لخطته ثم اختيار مجال الفحم والصلب. [1]

وفي التاسع من شهر ماي 1950 وجه وزير الخارجية الفرنسي الدعوة إلى ألمانيا الغربية، وإلى دول أوربا الغربية الأخرى، إلى وضع إنتاجها من الفحم والصلب تحت تصرف هيئة مشتركة، وذلك لتحقيق السلام في القارة الأوروبية، وكان اختيار الفحم و الصلب لما لهما من أهمية إستراتيجية يؤدي الإتحاد بشأنها إلى تحقيق مصالح الدول الأوروبية المنتجة لهما والقضاء على المنافسة.[2]

من جانب أخر وعلى صعيد السياسة، أسفرت الحرب العالمية الثانية على نظام دولي جديد تراجع فيه دور أوروبا ككل، وانقسم إلى معسكرين، ونتيجة لذلك تعين على أوروبا الغربية أن تصبح جزء من أحدهما، بعد أن كانت هي قلب النظام العالمي كله لقرون طويلة، و بدأت دول أوروبا الغربية تستشعر خطر الإتحاد السوفياتي، وتقتنع بأن مواجهة هذا التهديد يفرض عليه تحالف مع الولايات المتحدة الأمريكية، وأصبح الاستقرار السياسي عبر أوروبا عامل من العوامل الرئيسية في تسهيل المزيد من تحقيق الطابع الإقليمي، أو برامج التكامل التي ترعاها الدولة في أوروبا ما بعد سنة 1945 [3]،وبالتالي استطاع مشروع شومان تحقيق تعايشا حقيقيا بين كل من فرنسا وألمانيا بعد صراع دام سنوات وعقود طويلة.

المطلب الثاني:

المبادرات السابقة لنشأة الجماعة الأوربية.

---

[1] – **هشام عفيفي، الإتحاد الأوروبي، دون طبعة، منشورات الغالي،القاهرة ، 1995، ص 06**

[2] – **صلاح الدين عامر، قانون التنظيم الدولي، الطبعة السادسة، دار النهضة العربية، القاهرة 1998، ص 496.**

[3] – **حسن نافعة، الإتحاد الأوروبي والدروس المستفادة عربيا،دون طبعة،مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،2004،ص 21 .**

مع نهاية الحرب العالمية الثانية كانت أوروبا تعاني من مشاكل اقتصادية كبيرة، جراء الدمار الذي أصاب جهازها الإنتاجي، فأصبحت صيغة العمل مشترك أمرا ضروريا، يحتم على كل الدول الأوربية التعاون فيما بينها، ومن أهم أشكال هذا التعاون.

الفرع الأول: منظمة التعاون الاقتصادي.

تم إنشاء هذه المنظمة لإدارة المعونة الجماعية، بتعاون عدد من الدول الأوروبية فيما بينها، لتنسيق جهودها في إعادة بناء وإعمار أوروبا اعتماد على **مشروع مارشال** الأمريكي، وبناءا على اجتماعات الخبراء الماليين، وفي المؤتمر الذي حضرته دول أوروبا الغربية ماعد إسبانيا، طرحت عدة أفكار متباينة، لكن الأمر انتهى باختيار وإقامة منظمة حكومية تتخذ فيها القرارات بالإجماع، وانتهى الأمر بتوقيع ستة عشرة دولة أوروبية في 16 أفريل 1948 على المعاهدة المنشأة للمنظمة الأوروبية لتعاون الاقتصادي، والتي قامت بوضع معايير وخطة لتوزيع المعونة الأمريكية.[1]

رغم أن المنظمة لم تكن مسؤولة عن بناء تكامل إقليمي بالمعنى الدقيق، إلا أنها كانت ترمي إلى إيجاد تقارب في الخطط الوطنية للاستفادة من المساعدات الأمريكية، وعند استعراض أدوات هذا التعاون، يظهر اهتمام هذه المنظمة من خلال تكثيف الجهود، من أجل إنشاء نظام متعدد الأطراف للمدفوعات، والعمل على تقليل قيود التجارة، وكذا قيام اتحادات جمركية ومناطق تجارة حرة، والتعاون في تخفيض التعريفات الجمركية، و تسهيل حرية تنقل الأفراد بصورة تدريجية.[2]

وبمرور السنوات الأربعة التي حددت لمشروع مارشال سنة 1952،تراجع دور المنظمة بعد أن ساهمت بنجاح في تحرير التدفقات الاقتصادية بين الدول الأوروبية، وبتاريخ 14 ديسمبر 1960 تم التوقيع على اتفاقية تحولت بموجبها المنظمة إلى منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي، بهدف تحقيق أكبر

---

[1] – **وائل أحمد علام، البرلمان الأوروبي، دراسة للجهاز الشعبي للإتحاد الأوروبي، بدون طبعة، دار النهضة العربية، الإسكندرية، 1998، ص 07.**

[2] – **عبد المنعم سعيد، المرجع السابق، ص 38.**

قدر ممكن من النمو لأعضائها وللدول النامية، ورفع مستويات المعيشة والمحافظة على الاستقرار النقدي ونمو الاقتصاد وتنشيط التجارة[1].

وقد ساهمت المنظمة الأوروبية للتعاون الاقتصادي في تنظيم برنامج مشترك للتعاون الاقتصادي والذي أفضى إلى تعاون عسكري بموجب اتفاقية بروكسل بين دول البنيلوكس(بلجيكا، هولندا، لوكسمبورغ)، وبين كل من فرنسا وبريطانيا، هذه الاتفاقية اتسعت لتعلن عن إنشاء منظمة حلف الشمال الأطلسي 1949[2].

الفرع الثاني: اتحاد المدفوعات الأوروبية.

واجهت معظم الدول الأوروبية مشاكل في موازين مدفوعاتها بعد الحرب العالمية الثانية، نتيجة التدمير الذي أصاب اقتصادياتها، وبذلك جعلها مدينة لعدة دول بسبب حاجتها لتمويل الحرب، فأصبحت غير قادرة على تسديد ديونها، نظرا لضعف قدراتها الإنتاجية ومحدودية صادراتها، والحاجة الكبيرة للإستراد، وهو ما كان يدعو إلى تقييد الصادرات من السلع الضرورية، والواردات من السلع الغير ضرورية، وسرعان ما وجدت بعض الدول الأوروبية أنها تواجه فائضا اتجاه دول وعجزا حيال دول أخرى[3].

بدأ العمل به سنة 1950 واستطاع أن يحقق تلك القابلية خلال سنوات قليلة، غير أن هذه الترتيبات لم تفلح لحل عقدة الأمن الفرنسية الألمانية، وتهدئة المخاوف الفرنسية من احتمالات عودة الروح العسكري إلى ألمانيا [4] ،وكانت من أهداف إنشاء اتحاد المدفوعات الأوربي:

---

[1] – **عادل بلجيل، التجربة الأوربية في التعاون والتكامل الإقليمي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية جامعة الحاج لخضر، باتنة، ص 27.**

[2] – **ناظم عبدالواحد الجاسور، الوحدة الأوروبية والوحدة العربية، الواقع والتوقعات، الطبعة الأولى، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 2001، ص 16.**

[3] – **عبدالمنعم سعيد، المرجع السابق، ص 40.**

[4] – **محمد محمود الإمام، تجارب التكامل العالمية ومغزاها للتكامل العربي، المرجع السابق، ص 528.**

1) إزالة العوائق أمام قابلية العملات الأوربية للتحويل .

2) وقف الممارسات التجارية الثنائية.

3) إزالة الحواجز الكمية.

وقد اتبعت الدول الأوروبية نظام للمقاصة بين العمليات الدائنة والمدينة، بدلا من تحويل عملة أجنبية في كل صفقة تعقد خلال فترة محددة[1]، إلا أن الحاجة ظلت قائمة لإيجاد مدخل مبتكر إلى مشروع حقيقي للوحدة الأوربية.

الفرع الثالث: حلف بروكسل.

قد اشترطت المعونة الأمنية الأمريكية على دول أوروبا الغربية إقامة تحالف أمني، وفي محاولة من بريطانيا للتوفيق بين المخاوف الفرنسية والرغبة الأمريكية، فدعت في 13 جانفي 1947 كلا من الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا ودول البينلوكس إلى عقد مؤتمر للتعامل مع مشاكل الدفاع المشتركة، بحيث لا تقتصر عملية التنسيق على الشؤون الاقتصادية، ولقد ساعدت سيطرة الشيوعيين على السلطة في تشيكوسلوفاكيا في 20 فيفري 1948 على قيام تعاون أمني جماعي، حيث أعلنت كل من بريطانيا و فرنسا ودول البنيلوكس التوقيع في 17 مارس 1948 على ميثاق بروكسل، وقد تطور الحلف في 20 أكتوبر 1954 بانضمام ألمانيا وإيطاليا، وتعدل اسمه من ميثاق بروكسل إلى إتحاد أوروبا الغربية.

وقد تقرر في ميثاق بروكسل إتمام عملية التكامل الاقتصادي بين مناطق الاحتلال الفرنسية والأمريكية وبريطانيا في ألمانيا وإنشاء دولة ألمانيا الغربية الاتحادية على أن تقع ألمانيا ضمن إطار تطبيق مشروع **مارشال** ، وأخيرا وضعت منطقة **الروهر** الألمانية وصناعتها الثقيلة تحت إدارة سلطة دولية وذلك إرضاءا لفرنسا[2].

---

[1] – **عبد المنعم سعيد، المرجع السابق، ص 40**.

[2] – **عبد المنعم سعيد، المرجع نفسه، ص 34**.

لكن هذه المنظمة لم تتمتع بأي سلطة فوق قومية، ولم ينص في نص المعاهدة المنشأة ما يلزم مجلس الوزراء الخارجية بعقد اجتماعات دورية، بل فقط في وقت الأزمات رغم ما نصت عليه اتفاقية جنيف عام 1940 عن حالات الحرب والانتهاكات التي تشكل جريمة دولية، والتي أوجبت أي دولة أن تسن قواعد تعطي محاكمها صلاحية دولية وإشراك آليات القضاء الوطني [1].

وفي 27 مارس 1952تم التوقيع على المعاهدة المنشأة للجماعة الأوروبية للدفاع من جانب ستة دول أوروبية، وهي فرنسا وبريطانيا وألمانيا الغربية وبلجيكا وهولندا ولوكسمبورغ، لكن رفضت الجمعية الفرنسية في 29 أوت 1954 التصديق عليها فأجهض الأمل، وألقي الضوء على صعوبات عملية التكامل والاندماج الأوروبي.

وبسبب تزايد الشكوك في النيات السوفياتية اتجاه دول أوروبا الغربية وتدعيم التعاون العسكري، تم التوقيع على معاهدة حلف شمال الأطلسي، والتي ضمت بالإضافة لأطراف اتفاقية بروكسل عددا أخر من الدول الأوروبية، بالإضافة للولايات المتحدة الأمريكية وكندا[2] ، وبالفعل جرت المفوضات وتم التوقيع على الاتفاقية المنشأة لحلف شمال الأطلسي في 04 أفريل 1949، وشكل ذلك خطوة لتثبيت نظام الأمن الجماعي في أوروبا ومواجهة الاتحاد السوفياتي.[3]

الفرع الرابع: مجلس أوروبا.

تكونت في الأول من ديسمبر عام 1948 اللجنة الأوروبية لحركات الوحدة الأوروبية لحل المشكلات بين الدول الأوروبية، و تمت الدعوة من قبل اللجنة إلى مؤتمر موسع، بناءا على مبادرة من تشرشل في لاهاي في ماي 1948 من أجل بحث السبل اللازمة لدفع أوروبا نحو الوحدة، وفي هذا

---

[1]– **محمد متولي، محمود أبو العلا، الجغرافية السياسية، بدون طبعة، مكتبة الأنقلو المصرية، القاهرة، 1986، ص 429.**

[2] – **محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص 22.**

[3] – **محمد متولي، محمود أبو العلا ، المرجع السابق، ص 429.**

المؤتمر حدث انقسام بين الاتحاديين والفيدراليين، ففي حين اتفقا على ضرورة إنشاء جمعية تمثيلية اختلفوا حول مهمتها، وفي نهاية المؤتمر توصل المشاركون إلى حل وسط.[1]

وبذلك أدرك الأوربيين أهمية السعي نحو إقامة إتحاد سياسي واقتصادي يحقق أمنها وتقدمها الاجتماعي، وضرورة المطالبة باختيار جمعية أوروبية من برلمانات الدول المشاركة سواء من أعضائها أو من خارجها، لتتولى التعبير عن الرأي العام الأوروبي، والوعد بأن يكون النظام الفدرالي أو الاتحادي المقترح مفتوحا أمام جميع الأمم الأوروبية الديمقراطية.

لكن العقبة كانت في رفض بريطانيا حضور المؤتمر بسبب وصول حزب العمال للحكم، والحجة أن المؤتمر جاء بمبادرة من المحافظين، و بهذا اقترح حزب العمال إنشاء لجنة من وزراء الدول الأعضاء للتكامل السياسي الأوروبي، كحل بديل لإنشاء الجمعية التمثيلية، ويكون لها حقوق التشريع ويكون التصويت فيها على أساس فردي.

وفي الواقع إن هذه المحاولات والخطوات التي ترجمت إلى واقع عملي فيما بعد، كانت عاملا محفزا ومشجعا لطرح العديد من التصورات، حيث تم بعد ذلك إنشاء مجلس لحماية حقوق الإنسان والحريات العامة في أوروبا، والذي كان له الدور الفعال في التأكيد على كرامة الإنسان وزرع الثقة بنفسه وإيجاد الصلة ما بينه والنظام الذي يحكمه[2]،وقد وقعت عشر دول أوروبية غربية على إقامة المجلس وهم فرنسا و بريطانيا ودول البينلوكس الثلاث وأيرلندا والدانماك والسويد والنرويج وإيطاليا، وقدمت فرنسا عدة تنازلات لرغبتها لتحقيق العمل الأوروبي الوحدوي.

وإن كان مجلس أوروبا لم يحقق الوحدة الأوروبية، وذلك لعدم تمتعه بسلطة اتخاذ القرار، وإجبار أعضائه على تنفيذ سياسته، فقد وفق في تحقيق أهدافه في مجال نشر وحماية المبادئ الديمقراطية وضمان الحريات العامة واحترام حقوق الإنسان الأوروبي، وقد عمل المجلس على الإشراف على تحضير مشاريع

---

[1] – **عبد المنعم سعيد، المرجع السابق ص 38**.

[2] – **ناظم عبد الواحد الجاسور، المرجع السابق، ص 16**.

الاتفاقيات في مختلف المجالات، أهمها الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في 04 نوفمبر 1950، وحل النزاعات سليما فيما بين الدول الأوروبية وحماية الصحة العمومية.

وقد نجح المجلس من خلال التطور للعضوية فيه وتهاطل الطلبات عليه، خاصة بعد انفجار كتلة دول أوروبا الشرقية، بعد أن كان عددا أعضائه سبعة عشر دولة، ثم ارتفع العدد ليصل إلى خمسة وعشرون دولة [1].

المطلب الثالث:

التعاون من الجماعة الأوروبية للفحم والصلب إلى السوق المشتركة.

لم تنجح المبادرات في حل عقدة الأمن الفرنسية والألمانية، والتهدئة من مخاوف احتمالات عودة الروح العسكرية إلى ألمانيا وإعادة تسليحها، وبالتالي ظلت الحاجة قائمة لإيجاد مدخل مبتكر إلى مشروع حقيقي للوحدة الأوروبية، فقد طرحت عدة خطط منها خطة رئيس الوزراء الفرنسي، بإنشاء جماعة دفاع مشترك، و رغم التوقيع على الاتفاقية في 19 ماي 1952 إلا أن الجمعية الوطنية الفرنسية رفضتها سنة 1954، وكذا اقتراح **جان مونيه** مفوض التخطيط الفرنسي بإقامة جماعة للفحم والصلب، إلا أن محاولات بدأ التكامل من الجانبين السياسي والدفاعي يؤدي إلى صعوبة التكامل في هذين المجالين، الأمر الذي عزز الفكر النظري الداعي إلى البدء من الجانب الاقتصادي.

الفرع الأول:

معاهدة باريس 1951 لإنشاء الجماعة الأوروبية للفحم والصلب.

كانت الفكرة الأساسية لإنشاء الجماعة الأوربية للفحم والصلب، تكمن في كيفية إسهام الاقتصاد الألماني في انعاش اقتصاد أوروبا، دون تهديد سلامتها في المستقبل، خصوصا أن هذه القطاع لعب دورا هاما في تزويد ألمانيا بالمادة الأولية في صناعتها الحربية، فاقترحت خطة وضعها روبرت شومان

[1] – **محمد بوسلطان ، المرجع السابق ، ص 114**

وزير الخارجية الفرنسي في 09 ماي 1950[1]، تقوم على إنشاء سوق مشتركة لمنتجات الفحم والصلب بين فرنسا وألمانيا تخضع لهيئة مشتركة، ثم دعت بلدان أخرى للمشاركة في إقامة هذا السوق، وفي أفريل 1951 وقعت فرنسا، ألمانيا، إيطاليا و دول البنلوكس معاهدة تأسيس الجماعة الأوروبية الأوروبية للفحم والصلب.

كانت السيمة الأساسية لهذه الهيئة وضع صناعات الفحم والصلب تحت سيطرة هيئة عليا، تشمل سلطات تحديد الحصص الإنتاجية في كل البلدان الأعضاء، ووضع بعض القواعد لمنع المنافسة غير العادلة، وشملت المعاهدة أيضا تكوين مجلس الوزراء يخول له سلطة اتخاذ القرارات المهمة، وجمعية برلمانية تتمتع بقدر من الرقابة، ومحكمة عدل أوروبية لضمان الإمثال لأحكام المعاهدة [2]، وكان لإنشاء الجماعة الأوروبية للفحم والصلب حدثا هاما في تاريخ الوحدة الأوروبية، فقد استطاعت الجماعة أن تنجح في إيجاد درجة كبيرة من الثقة بين أعضائها خاصة فرنسا وألمانيا.

فقد حققت هذه المعاهدة السيطرة على الصناعات الحربية بطريقة غير مباشرة، ورغم إعطاء مفوض الجماعة صلاحية تخطيط الإنتاج في القطاع، إلا أنه تحاشى السيطرة على الموارد، واستخدام أسلوب يتفق مع أسلوب عمل الأجهزة التنفيذية في الدول الرأسمالية العالمية، وهو تنظيم الأسواق من خلال تحرير التبادل والتحرك المتناغم مع تغيرات الأسعار العالمية، والأهم من كل هذا أنها أوجدت حلا لمعظلة سياسية هي حرص فرنسا أن لا تعود ألمانيا إلى الإنفراد بسياستها بما يتيح لها توجيهها لشن الحرب، وهكذا تجلت عبقرية **جون مونيه** في معالجة ووضع اللبنة الأولى في الوقت نفسه في بنيان التكامل[3] .

وعلى الرغم من النجاح الذي حققته الجماعة الأوروبية للفحم والصلب، إلا أنها أثبتت أنه مازال هناك الكثير من أوجه النشاط الاقتصادي التي يمكن أن يتحقق فيها التعاون بين الدول الأعضاء الست، ومن ثم تقدمت دول البنلوكس باقتراح إلى الدول الأعضاء الاخرى في الجماعة الأوروبية للفحم والصلب

---

[1] – **ناظم عبد الواحد الجاسور، المرجع السابق،ص 19**

[2] – **عبد المنعم سعيد، المرجع السابق، ص 41**.

[3] – **محمد محمود الإمام، تجارب التكامل العالمية ومغزاها للتكامل العربي، المرجع السابق، ص 529**.

لتعميم تجربة هذه الجماعة على جميع أوجه النشاط الاقتصادي لها[1]، إلا أنه وفي الفترة التي كان يعاد فيها بناء الاقتصاد الأوروبي والسير قدما نحو الاندماج نشبت الحرب الكورية في عام 1950، وهذا يحتم إعادة تسليح ألمانيا، لأنه بات من الواضح تماما أن أوروبا الغربية غير قادرة على حماية نفسها في مواجهة السوفيت برغم القوى الاقتصادية الهائلة التي تملكها، فألمانيا منزوعة السلاح و دول أوروبا الغربية تسليحها مازال ضعيفا، فكان اقتراح الولايات المتحدة الامريكية بإعادة تسليح ألمانيا الغربية وإدخالها في حلف شمال الأطلسي، الأمر الذي أثار المعارضة الفرنسية بشدة[2]،ففي خطاب رئيس الوزراء الفرنسي **رنيه بليفيان** أمام الجمعية الوطنية الفرنسية في أكتوبر 1950،اقترح إنشاء جيش يعتبر أول محاولات التكامل السياسية الأوروبية، ولم تعارض بريطانيا تلك الفكرة.

في ديسمبر 1950 أوضح وزراء خارجية الدول الست مشاركة فرنسا نيتها في إنشاء منظمة الدفاع الأوروبي، وبدأت المناقشات في سنة 1951، واستطاعت الدول الست إحداث تقدم سريع في المفاوضات، وتم التوقيع على جماعة الدفاع الأوروبية في ماي 1952[3] ، وبهذا أصبحت الخطوات تسير بشكل حثيث لتحقيق الوحدة الأوروبية، حيث أنه من المنطقي أن يتبع التكامل في مجال الدفاع السير نحو تحقيق التكامل السياسي بنفس الدرجة، وقد عبرت هولندا عن منحى أخر وهو أن التقدم العسكري يجب أن يتوازى مع تكامل القوى في المجال الاقتصادي.

وفي عام 1953 تم انجاز مسودة لإنشاء الجماعة السياسية الأوروبية[4]، وبالتالي يمكن اعتبار هذه المرحلة أعلى ما وصلت إليه الدول الأوروبية اتجاه التكامل والوحدة، حيث نجحت الدول الست فعليا في إحداث تقدم في جانب محدود من التكامل الاقتصادي المتمثل في الفحم والصلب، إضافة إلى توقيع أعضائه على معاهدة للتكامل في ميدان الدفاع، كما عمل على تأمين الوحدة السياسية، بل وأكثر من

---

[1] – **صلاح الدين عامر، المرجع السابق ، ص 497.**

[2] **أميرة الشنواني،السوق الأوروبية المشتركة وأزمة الشرق الأوسط، دون طبعة،الهيئة المصرية العامة للكتاب،1987،ص 21.**

[3] **– عبد المنعم سعيد، مرجع السابق، ص 40.**

[4] **– أميرة الشنواني، المرجع السابق، ص 23.**

ذلك كله ما تضمنته المسودة المقترحة للمعاهدة، من دفع التكامل الاقتصادي إلى مرحلة أعلى بإنشاء سوق مشتركة ،تقوم على حرية الحركة للبضائع وعوامل الإنتاج[1] .

ورغم ما حققته الجماعة في مجالا الفحم والصلب، إلى أنها أخفقت عند التصديق على الجماعة الأوربية للدفاع، بسبب رفض البرلمان الفرنسي التصديق، بسبب رفضه إعادة تسليح ألمانيا، ووضع الجيش تحث قيادة أجنبية، فضلا على أن فرنسا لا تحبذ المشاركة الألمانية في تكوين جيش أوروبي دون مشاركة بريطانيا، واعتبر إنهيار جماعة الدفاع الأوروبي ضرب قوية للذين حملوا راية التوحيد السياسي الأوروبي.

وفي أكتوبر 1954 عقدت اتفاقية في باريس لإنشاء منظمة جديدة عرفت باسم إتحاد أوروبا الغربية، ليحل محل مشروع المجموعة الأوروبية للدفاع، وبموجبها انضمت ألمانيا لعضوية الحلف الأطلسي وهذا ماقلل من مخاوف فرنسا إزاء عودت ألمانيا لإعادة التسلح، وبالتالي كان عام 1954 نكسة لحركة التوحيد الأوروبي، ولكن في عام 1955 بدأت تظهر أفكار جديدة لتحقيق الوحدة السياسية، وتؤدي إلى تحقيق التكامل الشامل وعلى مراحل، بحيث تمهد كل مرحلة للمرحلة التالية.

الفرع الثاني:

معاهدة روما لإنشاء الجماعة الاقتصادية الأوروبية.

كانت الدول الست عازمة على توطيد التعاون الاقتصادي فيما بينها، فقد قررت أن تمضي قدما إلى تحقيق المزيد من التعاون والتكامل الاقتصادي، فقد عقد بمدينة البندقية بإيطاليا في عام 1956 مؤتمر ضم مندوبين عن حكومات الدول الست الأعضاء في الجماعة الأوروبية للفحم والصلب، لمناقشة تقرير أعده وزير الخارجية البلجيكي **هنري سباك** حول إنشاء الجماعة الاقتصادية الأوربية والجماعة

[1] – **عبد المنعم سعيد، المرجع السابق، 44**.

الأوربية للطاقة الذرية،[1] وقد تم التوقيع عليهما في روما بتاريخ 25 مارس 1957،ودخلتا حيز التنفيذ في 01 جانفي 1958 وشكلت الجماعات الثلاثة ما سمي فيما بعد بالجماعة الأوروبية [2].

اقتصرت عضوية الجماعة الأوروبية في البداية على الدول الست للمجموعة الأوروبية للفحم والصلب، إلا أن باب العضوية كان مفتوحا أمام دول التي تتبع نظاما ديمقراطيا، وتقبل الانضمام إلى العملية التكاملية من النقطة التي وصلت إليها، حتى لا يؤذ التوسع إلى الإخلال بالمكاسب التي تحققت، ولكن هذا الانضمام لم يكن عشوائيا، وإنما كان ضمن شروط.

1) أن تكون الدول المتقدمة بالطلب دولا أوروبية مستقلة ذات سيادة.

2) تقديم طلب رسمي من الدول الراغبة بالانضمام وذلك للتأكيد عن جدية انضمامها.

3) وجوب موافقة البرلمان للدولة المتقدمة بالطلب.

4) وجوب موافقة المجموعة الأوروبية بالإجماع حتى لا تكون هناك انقسام في الآراء داخل السوق الأوروبية[3]،إلا أنه يجب التميز بين نوعين من العضوية:

– العضوية الكاملة وهي من حق كل دولة أوربية، ويكون طلب العضوية عن طريق تقديم طلب إلى مجلس الوزراء الأوربي، الذي يصدر قراره بالإجماع بعد أخذ مشورة اللجنة التنفيذية.[4]

– العضوية بالمشاركة وهي تخص الدول الأوروبية التي لا تتوفر فيها الشروط السابقة، وكذلك الغير أوروبية فلها الحق بالانضمام إلى الجماعة الأوروبية بصفة عضو مشارك، ولها ميزات تفضيلية، بيد أن هذه العضوية لا ترتقي إلى مستوى العضوية الكاملة، مثل الإعفاءات في جزء من الجمارك، فقد انتسب اليونان إلى الجماعة الأوروبية عام 1961 قبل انضمامها عام 1981، وكذلك انتساب ثمان عشرة

---

[1] – **صلاح الدين عامر، المرجع السابق، ص 494.**

[2] – **عادل بلجيل، المرجع السابق، ص 29.**

[3] – **وائل أحمد علام، المرجع السابق، ص 18.**

[4] – **محمد دحام كردي، المرجع السابق، ص 72.**

دولة إفريقية عام 1963، وكذلك بعض أقطار المغرب العربي، وهكذا بدأت مجموعة النواة الست تكبر تدريجيا عبر مراحل متتالية.[1]

أما المملكة المتحدة فظلت خارج إطار الجماعة الاقتصادية الأوروبية في البداية، بسبب عدم رغبتها المساس بسيادتها ، فضلا عن علاقاتها المتشابكة مع دول الكومنولث من جهة، والحلف الأطلسي والولايات المتحدة الأمريكية من جهة أخرى، وبدلا من الانضمام للجماعة الأوروبية، كان لها خيار إنشاء منطقة التجارة الحرة عام 1959 ،مع ست دول أخرى أوروبية هي السويد، النرويج، النمسا، سويسرا، الدنمارك والبرتغال[2]، إلا أن النجاحات التي حققتها الجماعة الاقتصادية دفعتها إلى إعادة النظر في موقفها الرافض للانضمام، فتقدمت بطلب عام 1961 وذلك لتخوفها من العزلة الأوروبية التي قد تتعرض لها سياستها الخارجية ببقائها خارج الجماعة وللاستفادة من الأسواق الواسعة.[3]

إلا أن الطلب الأول رفض بسبب موقف فرنسا الرافض لانضمام المملكة المتحدة، لكونها تخشى من منافسة المملكة المتحدة لها، فضلا عن علاقة الأخيرة بالولايات المتحدة الأمريكية، في وقت تأثرت العلاقات الأمريكية الفرنسية بالسلب في زمن ديغول إذ منيت ببعض الإخفاقات[4] ، ثم قدمت المملكة المتحدة طلب ثان للانضمام عام 1967، إلا أنه رفض للأسباب نفسها، ثم تقدمت بطلب ثالث عام 1971 وبالفعل تم قبولها في جانفي 1972 بعد وصول الرئيس **بومبيدو** إلى سده الرئاسة الفرنسية الذي غير سياسته اتجاه المملكة المتحدة، وأخيرا تم التوقيع على اتفاق ثم قبولها بمقتضاه عضوا في جانفي 1973.[5]

---

[1] **– محمد علي دغيم،السوق الأوروبية حاضرها ومستقبلها، دون طبعة، الهيئة العصرية العامة للكتاب،القاهرة،1996، ص 12.**

[2] **– محمد دحام كردي، المرجع السابق، ص 73.**

[3] **– وائل أحمد علام، المرجع السابق، ص 17.**

[4] **– محمد دحام كردي، المرجع السابق، ص 74.**

[5] **– محمد محمود الإمام، تطور الأطر المؤسسية للاتحاد الأوروبي والدروس المستفادة للتكامل العربي، دون طبعة، مجموعة النيل العربية طباعة نشر والتوزيع، القاهرة 1998، ص 127.**

أما ايرلندا والدانمارك قد انضمتا إلى الجماعة الأوروبية في العام 1972، وهذا راجع إلى علاقتهما المتينة بالمملكة المتحدة، وارتباطها الوثيق معها، إلا أن هدفها الأهم هو تصدير فائض منتجاتها الزراعية، وبذلك وجدتا أن المكاسب التي من الممكن تحققها من الانضمام تفوق ما تعرض له سيادتهم الوطنية من انتقاص ، أما الترويج فقد بقيت خارج الجماعة الأوروبية بالرغم من صدور قرار من الجماعة الأوروبية، بالموافقة على قبولها عضوا فيها، لكن الاستفتاء الشعبي لمواطنيها رفض الانضمام إلى الجماعة الأوروبية، وذلك لخوفها الكبير على قطاعها السمكي.

وبذلك وصلت الجماعة الأوروبية إلى اثنا عشرة عضوا بعد انضمام كل من اليونان وإسبانيا والبرتغال خلال عقد الثمانينات من القرن العشرين، فقد انضمت اليونان في جانفي 1981 بعد سقوط الحكم العسكري، فيما هدفت اليونان وراء انضمامها للجماعة الأوروبية إلى تدعيم ديمقراطيتها الجديدة، وتأكيد اندماجها في أوروبا، فضلا عن تحسين قدرتها الصناعية والزراعية. [1]

كما انضمت إسبانيا والبرتغال في العام 1986 عقب حدوث تغيرات سياسية في كل منهما، فكانت تهدفان على الصعيد السياسي إلى التخلص من العزلة التي فرضها عليها الحكم العسكري طيلة العقود الماضية، بهدف العودة للتفاعل مع أوروبا، أما اقتصاديا فكانتا تهدفان إلى تطوير القطاع الزراعي الكبير وتحقيق انتعاش اقتصادي، والحصول على معنويات للتنمية من الجماعات الأوروبية، والواقع أنه بالرغم من التفاوت في مستويات نمو الأعضاء الثلاثة اقتصاديا، فإن قرار ضم هذه الدول جاء كتفضيل سياسي، استهدف تأمين الحدود الأوروبية الجنوبية للجماعة الأوروبية من الاضطرابات التي يثيرها تسلط الديكتاتورية العسكرية، والاستفادة من هذه الدول لما لها من علاقات وثيقة بمناطق العالم، لاسيما المنطقة العربية، وهي منطقة تسعى الجماعة الأوروبية توثيق علاقتها بها في مواجهة أزمة الطاقة على الأجل الطويل [2].

---

[1] – **محمد دحام كردي، المرجع السابق، ص 75**.

[2] – **محمد محمود الامام، تطور الأطر المؤسسية للاتحاد الأوروبي والدروس المستفادة للتكامل العربي ، المرجع السابق،ص 127**.

وقد سعت الجماعة الأوروبية إلى إقامة سوق مشتركة خالية من الحواجز التجارية، تتحرك فيها السلع والخدمات والعمل ورأس المال عبر الحدود الوطنية، دون عوائق، ويعود الأصل في إنشاء هذه السوق إلى المبدأ القائل أن التجارة الدولية بين البلدان تختلف في ثرواتها الطبيعية ومزايا النسبية، يؤدي إلى مزيد من الكفاءة في تخصيص الموارد، ومن ثم إلى رفع المستوى العام للرفاهية، وفضلا عن هذا فإن توسيع السوق يتيح للشركات مزايا وفرات الحجم في الإنتاج والتسويق[1] .

شملت الخطوة الأولى التي اتخذت لإقامة سوق مشتركة عنصرين أساسين، الأول هو إلغاء الرسوم الجمركية، وقيود الحصص للتجارة الدولية بين الدول الأعضاء، والثاني هو فرض رسوم جمركية موحدة على السلع التي تدخل أي بلد عضو من البلدان غير الأعضاء، ولتحقيق هذه الأهداف وضعت معاهدة روما، جدولا زمنيا لتخفيض التعويضات تدريجيا على مدى اثنا عشر سنة[2].

وقد ركزت اتفاقية روما على إقامة السوق الموحدة، لما يترتب عليها من منافع اقتصادية هائلة في ضوء زيادة حجم الإنتاج المحلي الإجمالي، وزيادة القدرة التنافسية للمنتجات الأوروبية،داخل السوق الموحدة وخارجها، و خفض معدلات البطالة وزيادة القدرة على التحكم في التضخم، أي الاتجاه إلى مرحلة الاندماج الفعلي.

وتضم المعاهدة أيضا الاتفاق على التعاون الأوروبي في الميدان الذري بين أعضاء الجماعة ،والجمعية المشكلة للسوق هي التي تسهر على مسائل التعاون الذري بين الأعضاء، وتعد اتفاقية روما اتفاقية إطار ذات أجل محدودة تتطور مع تطور مراحل التكامل عن طريق عقد معاهدات تعدلها.

الفرع الثالث:

المعاهدات المعدلة لمعاهدة روما.

لم تتمكن الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية الأوروبية، حتى منتصف الثمانيات من تحقيق سوق موحدة بين الدول الموقعة على اتفاقية روما سنة 1957، حيث لم تكتمل الوحدة الجمركية بين الدول

---

[1] – **هشام عفيفي، المرجع السابق، ص 9**.

[2] **Jean François Mittaine, et François pique, les unions économiques Agricoles, Armonde colin, 1999. Page 28**.

الأعضاء، كما لم يتم تحرير انتقال عنصري العمل ورأس المال بين هذه الدول، الأمر الذي دفع حكومات الدول الأوروبية إلى تعديل اتفاقية روما، بما يتلاءم مع إنشاء السوق الموحدة النقدية الأوروبية[1]، لذلك جرى بتاريخ 17و18 فيفري 1986 في لوكسمبورغ ولاهاي التوقيع على وثيقة العقد الأوروبي الموحد، التي أصبحت سارية المفعول اعتبارا من جوان 1987.

أكدت الوثيقة على ضرورة التكامل بين من الدول الأعضاء، بحيث تكون جميعها سوقا واحدا أطلق عليه السوق الداخلي، مع التأكيد على حرية رؤوس الأموال، وإلغاء كافة الحواجز الجمركية وغير الجمركية، وعلى التحرير الكامل لعناصر الإنتاج، أو السماح لانتقال الأفراد بين الدول، بالإضافة إلى تعديل قاعدة التصويت، الذي أصبح يتم بالأغلبية بدل الإجماع باستثناء المسائل المالية، مثل الضرائب حيث يتطلب إقرارها الموافقة بالإجماع، ومن أهم التعديلات التي أدخلت على اتفاقية روما بصورة تدريجية من أجل إقامة السوق الموحدة، خلال فترة تنتهي في نهاية ديسمبر 1992، عدم فرض قيود على التجارة البينية غير المنظورة بين الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية، سواء تعلق الأمر بالمصاريف أو شركات التأمين أو السياحة[2] .

كما جرى توحيد كل من المجالس الوزارية والمفوضية التي تولت صلاحيات كل من السلطة العليا لجماعة الفحم والصلب، وتحولت الجمعية المشتركة إلى برلمان أوروبي، وانضمام أعضاء جدد للمجموعة الأوروبية، وعقدت معاهدتان في 1970و 1975 لإعطاء البرلمان سلطات بالنسبة إلى الموازنة، بعد التحول من التمويل المستمد من مساهمات تنسب إلى دخول القومية للأعضاء، إلى تمويل ذاتي بتحدد في ضوء احتياجات الاتفاق، وإنشاء جهاز جديد هو محكمة المراجعين، واعتبارا من 1978 أطلق البرلمان الأوربي على الجماعات الثلاثة اسم الجماعة الأوروبية.

---

[1] – **محمد بلجيل، المرجع السابق، ص 135.**

[2] – **عبد المجيد عبدالمطلب، النظام الاقتصادي العالمي الجديد، دون طبعة، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003، ص 123.**

الفصل الثاني:

التوسع و الإنذماج في الاتحاد الاوروبي والبناء المؤسسي له.

مكنت المظاهر الأولى من البناء الوحدوي أثناء فترة التأسيس، وخلال عقدين من الزمن الجماعات الأوروبية، من شق السبيل نحو تحقيق وحدة أكثر اتساعا، رغم ما رافق ذلك من صعوبات

داخلية، وما صاحب التأسيس من أزمات خارجية، فقد استطاعت أن تدخل تعديلات على المؤسسات الوحدوية القائمة، لبلوغ طموح إقامة السوق الأوروبية الكبرى الموحدة في غضون 1992، فأصبح من اللازم لتحقيق هذا الهدف أن تقوم الدول الأعضاء بعد انتهاء السبعينات، بوضع أسس جديدة لجيل ثاني من اللبنات الصلبة، وإقامة صرح الوحدة السياسية التي ستعمل تدريجيا وعلى المدى المتوسط من اختفاء السيادة الوطنية، التي ما فتئت دول الاتحاد متمسكة به، الأمر الذي من المنتظر أن يؤدي بالشعوب الأوروبية نحو الاندماج الكلي في ظل اتحاد أوروبي أوسع نطاقا.

واستجابة لهذا الطموح جاء الاتفاق الأوروبي الموحد ليدخل تعديلات جوهرية على المؤسسات الأوروبية القائمة، أو يوسع مجالات اختصاصها في ميادين أخرى، والتي تهم النظام الأوروبي، وهذا ما سنعالجه في هذا الفصل من خلال دراسة تتويج خطوات الوحدة الأوروبية بالتوقيع على الاتفاق المؤسس للإتحاد الأوروبي في ماسترخت 7 فبراير 1992، واتفاق امستردام عام 1997، حيث توصل رؤوساء الدول والحكومات إلى اتفاق جديد لأوروبا الموحدة، واتفاق نيس عام 2001،الذي يعد خطوة مهمة نحو توسيع الإتحاد الأوروبي أمام دول شرق أوروبا، وكذا الهيكل التنظيمي والبنية المؤسسية للإتحاد الأوروبي التي ساهمت في صنع القرار في الإتحاد الأوروبي.

المبحث الأول:

مراحل التوسع في الاتحاد الاوروبي.

مع بداية التسعينات من القرن الماضي، دخل المجتمع الدولي مرحلة جديدة من مراحل النظام العالمي، الذي اصبح اليوم يعرف بمرحلة النظام العالمي الجديد، والتي ألقت بضلالها على المجموعة

الأوروبية، ودفعت إلى الإسراع لصياغة معاهدة شكلت نقلة نوعية جديدة في تاريخ أوروبا والعالم، وهي معاهدة ماسترخيت 1992، التي أنشأت الإتحاد الأوروبي، ثم اتفاقية أمستردام 1997 التي جاءت لتحديث اتفاقية ماسترخت.

المطلب الأول:

مراحل التوسع وفق معاهدة ماستريخت.

في هذا المطلب سيتم دراسة أوضاع التوقيع على اتفاقية ماسترخيت 1992 ،ومعايير الوحدة، ومدخل التحول للوحدات النقدية وفقا للمعاهدة، وكذا توسع العضوية بالاتحاد.

الفرع الأول : الإصلاحات وفق المعاهدة.

في السابع من فبراير 1992 تم التوقيع على اتفاقية ماسترخيت من طرف الدول الاثنا عشر، لإقامة وحدة أوروبية تحل محل نظام الجماعات الأوروبية، ودخلت حيز التنفيذ في الفاتح من نوفمبر 1993 [1]، هذا و قد ساعدت العوامل الداخلية الخاصة ببلدان السوق، و ساهمت التحولات الخارجية التي عرفتها الساحة الدولية في حقبه التسعينات على عقد هذه الاتفاقية، ومهدت لميلاد تصور وحدوي أكثر تطورا وتقدما، فعلى صعيد العلاقات الدولية رسم مسلسل انهيار الأنظمة الشيوعية في أوروبا الشرقية، وإعادة توحيد الألمانيتين بسقوط جدار برلين أفاقا جديدة، كشفت على مختلف التوازنات الدولية الناشئة ، وجعلت بذلك الدول الأوروبية تبحث عن مكانة دولية لدول السوق، فقد شجعت النتائج الإيجابية، ودفعت تراكمات الإصلاحات المؤسساتية المحققة بواسطة تطبيق الاتفاق الأوروبي الموحد، الدول الأعضاء على استثمار معالم هذا التقدم، من أجل إدخال اصلاحات جدية على النظام الأوروبي [2].

---

[1] – **محمد المجذوب،التنظيم الدولي و المنظمات العالمية و الإقليمية و المتخصصة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، سوريا، 2006، ص45.**

[2] – **جمال سلامة علي، أصول العلوم السياسة، دون طبعة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003، ص 101.**

وقد ساعدت عدة مؤتمرات ولقاءات حكومية منذ 1988 ،على التحضير لميلاد الاتحاد الأوروبي، هذا فقد بادر المجلس الأوروبي في دورة هانوفر في 27 و 28 جويلية من عام 1988 ،إلى تكوين فريق من الخبراء يقوده **جاك دولور** ،كلف بإعداد تقرير يتناول الخطوات المستقبلية الواجب اتباعها، وحصر التدابير الفعلية اللازم اتخاذها من أجل تحقيق الوحدة الاقتصادية[1]، وفي مدينة "دبلن" انعقد المجلس الأوروبي من جديد في 28 أبريل 1990 ،لدراسة مذكرة قدمتها الحكومة البلجيكية، تناولت إعادة تفعيل المؤسسات الأوروبية، وتوفير الآليات القانونية والسياسة اللازمة لذلك، كما درس المجلس في نفس الإجتماع مقترحا تقدمت به كل من ألمانيا وفرنسا، يدعو دول الاتحاد إلى التعجيل بالبناء التكاملي السياسي للقارة الأوروبية[2] .

وقد قرر المجلس الأوروبي في هذا الاجتماع السير قدما نحو تحقيق الاندماج والتكامل السياسي المطلوب، وذلك للقيام كخطوة أولى بإنهاء العمل بمقتضيات معاهدة السوق المشتركة، وعقد المجلس الأوروبي في روما كخطوة ثانية أيام 14 و 15 سبتمبر عام 1990، الذي تقرر خلاله عقد مؤتمرين يجمعان حكومات الدول الأوروبية الأعضاء في السوق الأوروبية، وبعد سنة من التداول أقضت أشغال المؤتمرين إلى عقد قمة ماستربخت في 09 و 10 ديسمبر 1991 للنظر في مقتضيات المعاهدة التي تم إعدادها، والتي عرفت بمعاهدة ماستريخت.

وتقوم الوحدة الأوروبية المنشودة وفق هذه المعاهدة على ثلاثة دعائم أساسية:

– صرح الجماعات الأوروبية الثلاثة– وحدة اقتصادية و نقدية– وحدة سياسة.

ويمكن فعلا الحديث عن الإتحاد الأوروبي بعد اتفاقية ماستريخت الموقعة في سبعة نوفمبر 1992، وقد دخلت حيز التنفيذ في أول نوفمبر 1993،والتي حددت عدة مراحل للاندماج التدريجي

---

[1] – **محمود الامام، تطور الأطر المؤسسة للإتحاد الأوروبي، المرجع السابق، ص 214**.

[2] – **جمال سلامة علي، المرجع السابق، ص 102**.

في اتحاد فدرالي[1]،وبهذا تغير اسم الجماعة الاقتصادية الأوروبية إلى الاتحاد الأوروبي، واستهدفت هذه المعاهدة تحقيق الوحدة النقدية بين الدول الأعضاء بحلول عام 1999 [2].

وقد حددت اتفاقية ماستريخت ثلاثة مراحل لتحقيق الوحدة الأوروبية.

أ- المرحلة الأولى (1990-1993) وتهدف إلى تحرير عمليات الدفع وحركة رؤوس الأموال بين الدول الأعضاء، بالإضافة إلى زيادة التعاون بين الهيئات العامة، ومزيد من التطابق في السياسة الاقتصادية والتعاون بين البنوك والوطنية داخل المجتمع الأوروبي[3]،وتم الاتفاق على قيام اللجنة الاوروبية في هذه المرحلة بمتابعة التطور في مؤشري عجز الميزانية و الدين الحكومي للدول الاعضاء، على أن تنتهي هذه المرحلة سنة 1993.

ب- المرحلة الثانية (1994-1998) وتهدف إلى استكمال الإجراءات المتعلقة بالتصديق على اتفاقية السوق الأوروبية الموحدة من قبل جميع الأعضاء، والتخلي على سد العجز في الموازنات الحكومية عن طريق التعديل، ويتم في هذه المرحلة تقييم أداء اقتصاديات الدول الأعضاء، والتأكد من استعدادها للدخول في المرحلة الثالثة بعد تحقيق الشروط، وكذا تطبيق سياسة الإصلاح المالي.

ج- المرحلة الثالثة (1998-2002) والهدف منها إنشاء بنك مركزي أوروبي، الذي يقوم برسم السياسة النقدية للمجموعة الأوروبية، وإصدار العملة الموحدة، إضافة إلى اقامة اتحاد سياسي يتم بموجبه صياغة سياسات خارجية وعسكرية مشتركة، ومنح المواطنة الأوروبية التي يتمتع بمقتضاها أي مواطن

---

[1] - **محمود بوسلطان، المرجع السابق، ص 115.**

[2] - **محمد نبيل جامع، اجتماعيات التنمية الاقتصادية لمواجهة العولمة، وتقرير الأمن القومي، الطبعة الأولى، دار غريب، القاهرة، 2000، ص6.**

[3]- **عبدالمطلب عبدالحميد، النظام الاقليمي العالمي الجديد وآفاقه المستقبلية بعد أحداث 11 سبتمبر، الطبعة الأولى مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003، ص 125.**

أوروبي بحق التصويت في الدولة الأوروبية التي يقيم فيها، ويتحرك من دولة إلى أخرى بدون جواز سفر، ويتمتع بالمساعدة الدبلوماسية من أي سفارة أوروبية [1].

وبذلك مثلت اتفاقية ماسترخيت الأساس الثاني في مسيرة الوحدة الأوروبية، حيث نصت على إلغاء الحدود بين الدول الأوروبية، ورفع القيود الجمركية، والبدء في مسيرة تطبيق نظام العملة الموحدة اليورو، ووضع أسس لنظام قانوني وتعليمي وأمني متشابه تحكمه معايير واحدة، إضافة إلى البدء في التوجه القائم على الاعتراف بالمواطن الأوروبي كفرد يتجاوز قوانين كل دولة على حدة، وعلى حرية التنقل والعمل في كل بلدان الاتحاد الأوروبي، كما مهدت تلك الاتفاقية للمحطة الثالثة المتمثلة في صياغة دستور أوروبي، وتطوير نظام التصويت داخل المفوضية الأوروبية، والبدء في معالجة الثغرتين اللتين أبرزتهما بشكل واضح حرب الخليج، وهما الحاجة إلى تطوير سياسة خارجية ودفاعية أوروبية واحدة وذلك عن طريق إقامة وحدة فيدرالية بين معظم دول الإتحاد.

الفرع الثاني: معايير و إجراءات الانضمام للوحدة النقدية.

حققت اتفاقية ماسترخت معاير وإجراءات يجب احترامها في آن واحد، من طرف الدول الراغبة إلى الانتقال إلى العملة الموحدة، وقبل ذلك يجب التطرق إلى تطورات النظام النقدي الأوروبي، ففي 13 فيفري 1971 أقدمت الولايات المتحدة الأمريكية على تخفيض قيمة الدولار بنسبة 10%،وأعقبه إعلان السلطات النقدية الأمريكية عدم تدخلها في أسواق الصرف الأجنبي لدعم قيمة الدولار، لذلك قررت دول أوروبية هي ألمانيا و فرنسا والدنمارك وبلجيكا و لوكسمبورغ السماح بالتعميم المشترك لعملائها، بحيث تستمر هذه الدول في الإبقاء على هامش التقلب المسموح به لأسعار صرف عملاتها، وقررت إعفاء بنوكها المركزية من الالتزام بالتدخل في أسواق الصرف الأجنبي لتدعيم سعر الدولار [2].

و رغبة من دول الجماعة في تنظيم وإدارة عمليات تدخل البنوك المركزية في أسوق الصرف الأجنبي ،

---

[1] – **مراد محمودي، التطورات العالمية في اقتصاد الدولي، دون طبعة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2002، ص 129**

[2] – **مدحت صادق، النقود الدولية وعمليات الصرف الأجنبي، الطبعة الأولى، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 1997، ص 23.**

قامت بإنشاء الصندوق الأوروبي للتعاون النقدي في جوان 1973 ، وقد تواصلت المجهودات لتحقيق فكرة الإتحاد النقدي الأوروبي و القيام بدراسات لإيجاد السبل الكفيلة لتحقيقه، إلى أن توجت باجتماع المجلس الأوروبي في كل من برلين وبروكسيل سنة 1978، الذي أصدر قراره بالعمل على تنسيق السياسات النقدية والاقتصادية فيما بينها، وبدء العمل بنظام نقدي أوروبي في جويلية 1979.

ويتكون هذا النظام من العناصر الآتية.

1. وحدة النقد الأوروبية.
2. آلية ضبط سعر صرف العملات الأوروبية.
3. آليات الائتمان[1] .

ومع انطلاق العمل بالنظام النقدي الأوروبي، تم استحداث وحدة النقد الأوروبية ،وهي عبارة عن سلة من الأوزان النسبية لعملات الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية ذلك الوقت، وكانت المفوضية الأوروبية تتحرى القيمة اليومية لها مقابل العملات الوطنية، وفي شهر ماي 1998 عقد مجلس المجموعة اجتماعا تقرر بموجبه أن يتم استخدام اليورو، وأن تنظم في هذه المرحلة أحدى عشر دولة إلى التكامل النقدي، وهي ألمانيا وفرنسا وإيطاليا وإسبانيا وهولندا وبلجيكا والنمسا وفنلندا والبرتغال وأيرلندا ولوكسمبورغ، وتبقى أربع دول هي المملكة المتحدة والسويد والدنمارك واليونان، وذلك حتى معرفة إذا حققت المعايير المنصوص عليها في معاهدة ماسترخت.

ونظرا لوجود اختلاف في مستويات الأداء الاقتصادي، فإن المؤشرات الاقتصادية الكلية سوف تختلف حتما بين الدول الأعضاء في الاتحاد، وبالتالي فإنه من غير المنطق أن تنضم كل الدول إلى هذه المعايير دفعة واحدة، ولكنها ستبدأ بتلك التي حققت المعايير والشروط، ثم تنضم إليها باقي الدول التي سوف تحقق هذه الشروط فيما بعد[2] ،ويمكن تلخيص هذه المعايير في:

---

[1] – **مدحت صادق، المرجع نفسه، ص 77.**

[2] – **محسن أحمد الحضري، اليورو، دون طبعة، مجموعة النيل العربية، 2003، ص 27،**

1- يتعلق المعيار الأول بمعدل التضخم، الذي يتعين ألا يكون مرتفعا بحيث يهدد استقرار الأسعار، وبالفعل سعت جميع الدول الأوروبية إلى السيطرة على التضخم، من خلال منع الإصدارات النقدية لتمويل العجز المالي، وحدد البرتوكول الملحق بمعاهدة ماسترخت معيار التضخم انطلاقا من أفضل النتائج المسجلة لثلاثة دول خلال السنة السابقة، على الترشح للعضوية للاتحاد الاقتصادي والنقدي، أي سنة 1997 التي أطلق عليها سنة الأساس [1].

2- يرتبط المعيار الثاني بعجز الميزانية الذي ينبغي ألا يكون مفرطا، ويعد من أهم المعايير على الإطلاق، إذ أن العجز المالي يؤثر بشدة وبصورة مباشرة على معدلات التضخم، وتزايد الديون العمومية وارتفاع أسعار الفائدة.

3- المعيار الثالث يخص حجم الديون العامة، التي يجب تقليصها إلى أقصى الحدود الممكنة، حتى لا تؤثر على السير الطبيعي للمالية العامة.

4- يتعلق المعيار الرابع بسعر الفائدة طويل الأجل الذي تحاول البلدان تخفيضه حتى يمكن للقطاع الخاص زيادة استثماراته، وخلق فرص عمل إضافية، وحدد هذا المعيار انطلاقا من أفضل النتائج المسجلة في ثلاثة دول خلال سنة الأساس.

بالإضافة إلى هذه الشروط يشترط البرتوكول السابق الذكر ألا تنخفض القيمة التعادلية لعملاتها أثناء الفترة الواقعة بين بداية مارس ونهاية فيفري 1998، وبالتالي فالانتماء إلى الاتحاد الاقتصادي والنقدي لا يتم إلا بالانخراط في النظام النقدي، وبذلك بدأت الخطوات التنفيذية للانتقال إلى الوحدة الاقتصادية، فاليورو كعملة موحدة لدول الاتحاد الأوروبي وكعملة دولية جديدة، عرف عدة محطات حددتها اتفاقية ماستريخت، وهي على ثلاثة فترات:

الفترة الأولى تم خلالها إنشاء النظام الأوروبي للبنوك المركزية والبنك المركزي الأوروبي، الذي أوكلت إليه مهمة صك الأوراق والقطع النقدية باليورو، كما تم الاتفاق على قيام الدول الأعضاء بإجراء بعض

[1] – **محسن أحمد الحضري، اليورو ،المرجع نفسه، 84.**

التعديلات التشريعية الخاصة بالتحول إلى اليورو، كما جرى خلال هذه الفترة تحديد الدول التي توفرت فيها معايير الاستقرار، واختيرت بناءا على مراجعة مؤشراتها الاقتصادية للوقوف على مدى استيفائها لمعايير التقارب، حيث انضمت إلى الوحدة النقدية الأوروبية في المرحلة الأولى إحدى عشرة دولة، سميت بدول الموحدة الأولى، وتكونت من ألمانيا، فرنسا، إسبانيا، هولندا، بلجيكا، النمسا، فلندا، البرتغال، ايرلندا ولوكسمبورغ، وتمكن أغلبها من تحقيق أهم شروط ومعايير التقارب التي نصت عليه المعاهدة.

وقد ظهر في قرار قمة الاتحاد الأوروبي في ماي 1998 بالموافقة على انضمام الدول[1]، الأحدى عشر إلى الوحدة النقدية لاعتبارات سياسية، نظرا للمجهودات المبذولة من طرف هذه البلدان لتحقيق شرط الدين العام، وقد تم خلال نفس القمة التوقيع على ميثاق تتعهد فيه الدول ببدل ما بوسعها لتحقيق كافة الشروط.

ومادامت معايير التقارب ضرورية لقيام الاتحاد فإنها ضرورية للاستمرار، لذلك وجب وضع الإجراءات الكفيلة باحترامها، فظهر ميثاق الاستقرار الذي اقترحه وزير المالية الألماني في عام 1995 ،و حظي بموافقة الدول الأوروبية في مؤتمر دبلن المنعقد في ديسمبر 1996 ،بعد أن أدخلت عليه فرنسا بعض التعديلات، فأصبح يسمى بميثاق الاستقرار، فبموجب هذا الميثاق تفرض على العضو في حالة عدم احترام المعايير قيام الاتحاد بفرض العقوبات[2].

الفترة الثانية بدأت من جانفي 1999 إلى غاية جويلية 2002 ،حيث اتخذت الإجراءات والقرارات التالية:

1- إحلال العملة الأوروبية الموحدة اليورو محل وحدة النقد الأوروبية الايكو ،على أساس واحد يورو يساوي واحد ايكو.

2- أصبح اليورو عملة الدول الأعضاء، وحل محل العملات الوطنية والوحدة الحسابية للبنك المركزي الأوروبي و البنوك المركزية للدول الاعضاء.

---

[1] – **وائل أحمد علام، المرجع السابق،ص 18**.

[2] – **محسن أحمد الحضيري، اليورو، المرجع السابق، 89**.

3- حدد سعر صرف الدول الأعضاء مقابل اليورو رسميا من الأول جانفي 1999، واعتبار هذه الأسعار نهائية، وإن الهدف من تحديد أسعار صرف اليورو ، على أساس واحد يورو يساوي واحد ايكو هو القضاء على أي انحرافات قد يتسبب فيها المضاربون قبل ظهور اليورو، لذلك سعى البنك المركزي الأوروبي إلى اتخاد إجراءات وقائية عن طريق تحديد أسعار صرف ثابتة بتاريخ سابق.

4- الفترة الثالثة بدأت في الأول من جانفي 2002، وانطلاقا من هذا التاريخ أصبحت الأوراق والقطع النقدية باليورو متداولة عن طريق وساطة بنكية، فالعملة النقدية اليورو يمكن تداولها بالتوازي مع العملات الوطنية، وخلال هذه الفترة تم سحب القطع المعدنية والأوراق النقدية الوطنية لدول منطقة اليورو، وإعطاء أفضلية للتداول باليورو، لأنه حل محل العملات الوطنية لدول منطقة اليورو بالتدريج، وخلال هذه الفترة قامت الحكومات بدفع أجور العمال باليورو، وقد سحبت العملات الوطنية نهائيا من التداول في 30 جوان 2002، وأصبح اليورو العملة الوحيدة المعمول بها في التداول، و التي أصبح لها صفة قانونية في جويلية 2002 [1].

الفرع الثالث: توسع عضوية الاتحاد الأوروبي.

بعد أن وصلت عملية الاندماج الأوروبي إلى مرحلة التكامل الاقتصادي والنقدي، وظهور عملة أوروبية موحدة، أصبح الاتحاد الأوروبي يتطلع إلى مرحلة جديدة من مراحل التوسع الأفقي، فقد ظلت عضوية الجماعة الأوروبية طيلة عقد الثمانيات إلى منتصف عقد التسعينات من القرن العشرين مقتصرة على أثنى عشرة عضوا، ومنذ سقوط المعسكر الاشتراكي بقيادة الاتحاد السوفياتي وانهيار جدار برلين، بدأت طلبات الالتحاق تتدفق على المفوضية الأوربية، وكان من الطبيعي في هذا السياق أن يندلع جدل حول الصعوبات التي تعيق استيعاب دول أووربا الشرقية الوسطى داخل الاتحاد، وسرعان ما أظهرت الدراسات أن ضم هذه الدول يحتاج إلى عملية تأهيل اقتصادي واجتماعي باهظة التكاليف.

وقد شهد الاتحاد الأوروبي أول توسع لعضويته في ظل معاهدة ماستريخت، وتم بموجبها إقرار معايير جديدة على الدول الراغبة بالانضمام عرفت بشروط أو معايير كوبنهاجن 1993، والتي أعلن فيها

[1] – **محسن أحمد الحضيري، اليورو، المرجع نفسه، ص92.**

لجميع دول أوروبا الوسطى والشرقية بالانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، متى توافرت فيها الشروط المطلوبة منها كافة ، والتي عن طريقها يمكن تقييم مدى التقدم في التوافق مع الدول الأعضاء في الاتحاد[1]،منها :

1- **شروط سياسية**: فعلى الدولة المترشحة للعضوية أن تتمتع بمؤسسات مستقلة تضمن الديمقراطية، وعلى دولة القانون أن تحترم حقوق الإنسان وحقوق الأقليات.

2- **شروط اقتصادية :** وجود نظام اقتصادي فعال يعتمد على اقتصاد السوق ،وقادر على التعامل مع المنافسة الموجودة ضمن الاتحاد.

3- **شروط تشريعية**: فعلى الدولة المترشحة للعضوية أن تقوم بتعديل تشريعاتها وقوانينها، بما يتناسب مع التشريعات والقوانين الأوروبية التي تم وضعها وتبنيها منذ تأسيس الاتحاد [2].

كما لا يمكن إغفال القرب الجغرافي، وطبيعية الروابط القائمة بالفعل بين دول الاتحاد و الدول الراغبة بالانضمام، وتقوم المفوضية الأوروبية بمهمة تقييم التقدم والوفاء بمعايير كوبنهاجن، الذي يقوم على أساسه انتقاء الفائزين الأكثر نجاحا في تلبية شروط الاتحاد[3].

وبذلك بدأت فكرة توسيع الاتحاد الأوروبي تتبلور لتشمل دول أخرى، فنجد أن الرئيس السابق للمفوضية الأوروبية **جاك سانتير** لم يخف سعادته بالطلبات الجديدة الخاصة بالانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، باعتباره من المؤمنين بأن الاتحاد الأوروبي لا بد أن يضم كافة الدول الأوروبية، بما في ذلك دول أوروبا الشرقية والوسطى، والمطلوب من هذه الدول الراغبة في الانضمام للاتحاد الأوروبي تغيير نصوص تشريعاتها الداخلية، وإن توفر الظروف الملائمة والأرضية الصلبة التي تتماشى مع اقتصاد السوق، وفي هذا الاطار منح الاتحاد الأوروبي مساعدات مالية وفنية ضخمة لدول أوروبا الشرقية، لتحقيق الأهداف والتغلب على الصعاب والعراقيل التي أمامها حتى تكون مؤهلة للانضمام [4].

---

[1] – **محمد دحام الكردي، المرجع السابق، ص 96.**

[2] – **محمد محمود الإمام، تجارب التكامل و مغزاها للتكامل العربي المرجع السابق، 534.**

[3] – **محمد دحام الكردي، المرجع السابق، ص 77.**

[4] – **عادل بلجيل، المرجع السابق، ص 87.**

وبذلك يمكن القول أن انهيار الاتحاد السوفياتي قد أعطى الضوء الأخضر للاتحاد الأوروبي لمرحلة جديدة من التوسع، وأصبح أفق التوسع والامتداد مفتوحا على مصراعيه من جهة، و محفوفا بالمخاطر من جهة آخرى، فعندما راحت قمة لوكسمبورغ التي عقدت في سنة 1997 تبحث في طلبات العضوية المتراكمة أمامها، كان عليها أن تضمن أن إلتحاق الدول الراغبة في الانضمام لن يعيق تقدم الاتحاد الأوروبي، ولذلك وضعت هذه القمة شرطا هاما، وهو عدم المساس بما تحقق من مكتسبات الجماعة.

ويعتبر الأول من يناير 1995 حدث التوسع الأول، وثم قبول الدول الثلاث في لافتا وهي السويد وفنلندا والنمسا، وقد أثار انضمامها قضايا إستراتيجية نتيجة سياسة الحياد التي اتبعتها تلك الدول، وبذلك ارتفع عدد الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى خمسة عشرة دولة[1]، ولقد وافقت الدول المحايدة التي كانت تفضل البقاء خارج الجماعة الأوروبية على طلب الانضمام، نتيجة للتطورات الأخيرة في السياسة الدولية، وزوال مخاوف تلك الدول من شبح الحرب الباردة بزوال المعسكر الشيوعي، ولم يبق أمام الدول الثلاث شيء يدفعها للبقاء خارج الجماعة الأوروبية[2]، فالنمسا كان دافعها الرئيسي هو الاقتصاد والارتباط بعلاقة وطيدة مع الجماعة الاوروبية من دون العضوية الرسمية، ولكن عندما رفض ذلك الطلب اضطرت إلى تقديم طلب العضوية الرسمية مع تأكيد الحفاظ على حيادها.

أما بالنسبة للسويد وفنلندا فإن التغيرات في أوروبا الشرقية دفع كلا منهما على تقديم طلب العضوية، وذلك لإدراكهما أن الجماعة الأوروبية تملك مفاتيح المستقبل السياسي والاقتصادي للقارة الأوروبية[3]،وقد سعى الاتحاد الأوروبي إلى توسيع وتدعيم نفوده في القارة الأوروبية، وذلك بتعجيل انضمام أكبر عدد ممكن من دول القارة في الاتحاد الأوروبي، فقد قام بتقديم مساعدات لدعم تطور الصناعة والبيئة[4] ، وفي منتصف 1997 بدأت المفاوضات حول انضمام عشرة دول إلى الاتحاد الأوروبي، والتي حققت اقترابا ملموسا من المعايير الاقتصادية والسياسية للاتحاد الأوروبي، ونصت هذه

---

[1] – **محمد دحام الكردي، المرجع السابق، ص 77.**

[2] – **وائل أحمد علام، المرجع السابق،ص 18.**

[3] – **محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص 28.**

[4] – **محمد محمود، تطور الأطر المؤسسية للاتحاد الأوروبي، المرجع السابق، ص 128.**

المؤتمرات على ضرورة التزام الدول على احترام مبادئ الاتحاد الأوروبي، وحرمة الحدود ومعايير القانون الدولي، وظهرت الدعوة بما يسمى التكامل المرن[1].

وقد شملت موجه التوسع خمسا من دول شرق ووسط أوروبا، وهي المجر وبولندا وتشيكا وسلوفاكيا وسلوفينيا وثلاثة جمهوريات كانت ضمن الاتحاد السوفياتي السابق وهي دول البلطيق الثلاث (لاتيفيا، ليتوانيا وإستونيا) فضلا عن جزيرة مالطا وقبرص.

ويعد هذا التوسيع هو الأبرز من نوعه منذ بدء عملية تأسيس الاتحاد الأوروبي، وعمل على توحيد القارة الأوروبية، لاسيما وأنه جاء بعد ثمان سنوات على سقوط جدار برلين في نوفمبر 1989 [2]، وبالرغم من أن هذه التوسيع حمل للاتحاد الأوروبي فرصة كبيرة، بحيث يؤدي زيادة عدد الدول الأعضاء فيه إلى زيادة شرعية عمل الاتحاد الأوروبي، إلا أنه لم يخل من الآثار السلبية المباشرة مع الاتحاد الأوروبي ومن أبرزها:

1- إضعاف الاتحاد الأوروبي اقتصاديا في المستقبل القريب، لأن عملية التوسع أضافت إلى الاتحاد خمسة وسبعون مليون نسمة، لكنها في المقابل لم تزيد من حجم ثروة الاتحاد الأوروبي، و كذا زيادة التنافس داخل السوق الأوروبية، وهذا ما يؤثر على ميزانية الاتحاد.

2- إضعاف الإدارة السياسة للاتحاد الأوروبي، ذلك أن إضافة عشر دول سيبطئ من عملية اتخاد القرار في أجهزة الاتحاد الأوروبي لكثرة الاعتبارات التي سيخضع لها، فالزيادة في عدد الدول الأعضاء يعني وجود تأثير على عمل مؤسسات الاتحاد الأوروبي.

ويمكن القول أن الأول من شهر ماي 2004 لحظة فاصلة في تاريخ أوروبا التي أصبح فيها الاتحاد الأوروبي أكبر كيان اقتصادي سياسي وعسكري شهدته القارة الأوروبية، بعد أن أصبح عدد الدول الأعضاء فيه 25 دولة[3]،أما بلغاريا ورومانيا فقد تم تأجيل انضمامها إلى مراحل لاحقه ،ففي

---

[1] – **محمد محمود الامام، تطور الأطر المؤسسية للاتحاد الأوروبي، المرجع نفسه، ص 128**.

[2] – **وائل أحمد علام، المرجع السابق، ص 20**.

[3] – **محمد دحام الكردي، المرجع السابق، ص 80**..

جانفي 2007 انضمتا إلى الاتحاد الأوروبي، وهذا ما ساهم في انهاء الانقسامات الجغرافية التي ورثت عن حقبة الحرب الباردة، وقد كان وراء انضمام بلغاريا و رومانيا جملة من العوامل، فبلغاريا تنظر إلى الاتحاد الأوروبي على أنه واحة للاستقرار الاقتصادي والديمقراطي، أما بالنسبة لرومانيا فكان السبب وراء قبول انضمامها هو نهاية عهد الرئيس **نيكولاي شاوتيسكو** في العام 1989[1] ، وتعد هتان الدولتان أفقر أعضاء الاتحاد الأوروبي، أملا أن تساعدهما العضوية في تحسين الدخل الفردي لمواطنيها، وبذلك وضع الاتحاد شروط صارمة لانضمامهما، وخضعتا لمراقبة مشددة في قضايا محاربة الفساد والجريمة المنظمة، وبذلك أصبح عدد دول الاتحاد الأوروبي سبعة وعشرون دولة.

وبقي باب الاتحاد الأوروبي مفتوحا للدول الأوروبية، ولاسيما النرويج وسويسرا اللتان لم تنظما إلى الاتحاد الأوروبي، بالرغم من موافقة الاتحاد الأوروبي على ذلك، وبقي ذلك مرهونا بموقف كل دولة، فالشعب النرويجي لا يرغب بالانضمام للاتحاد الأوروبي، أما سويسرا لم تنضم بسبب انتهاجها سياسة الحياد[2] .

أما الدول الأخرى المرشحة للعضوية مثل أوكرانيا وتركيا، فإن انضمامها متوقف على تطبيقهما للمعايير اللازمة، بالرغم من تقديمهما طلب الانضمام للاتحاد الأوروبي منذ وقت مبكر، وهناك من يرى أن رفض عضوية تركيا هو أنه ينظر إلى أوروبا على أنها نادي مسيحي، ولا يمكن قبول أي عضو غير مسيحي بالرغم من انتهاجها سياسة علمانية.

وتبعا لذلك فإن التوسع الأفقي الذي شهده الاتحاد الأوروبي طيلة العقود السابقة، والذي تضمن زيادة في عدد الدول الأعضاء ذات السيادة، حقق للأوروبيين وحدتهم، والتقى غرب القارة بشرقها بعد عقود من الانفصال والعداء والفوارق السياسية والفكرية والثقافية، فالوحدة الأوروبية التي تم التوصل إليها والتي جمعت سبعة وعشرون دولة هي بداية الطريق وليس النهاية، فلازالت دول أخرى تسعى للانضمام

---

[1] – **محمد دحام الكردي، المرجع السابق، ص 80.**

[2] – **حسن نافعة، المرجع السابق، 15.**

إلى الاتحاد الأوروبي، ولكن يبقى ذلك مرهون ليس بتطبيق شروط الانضمام فحسب، بل لموافقة المفوضية الاوروبية على الدول الراغبة للانضمام.

المطلب الثاني:

مراحل التوسع وفق معاهدة امستردام.

وقعت دول الاتحاد على معاهدتين جديدتين عمقتا ما جاء في اتفاقية ماستريخت للوحدة الأوروبية، وهما معاهدة أمستردام 17 جويلية 1997، ومعاهدة نيس في 2001 ،حيث أتضح فيها حرص دول الاتحاد على تطوير البناء الأوروبي من الداخل، من أجل تفعيل سياساته في الخارج عن طريق بناء كيان أوروبي موحد، وتظل المحطة المرتقبة هي تطبيق نصوص الدستور الأوروبي، الذي يمهد لمرحلة الفيدرالية التي لم تفرض أيضا بشكل فوقي على دول الاتحاد، إنما بدأت بطرح أفكار خاصة متعلقة بالدستور الأوروبي، وطبيعة العلاقة بين الدول الكبرى والدول الصغرى، خاصة المنضمة حديثا للاتحاد وهو ما سيمهد الطريق كما حدث في المراحل السابقة، أمام ظهور حقبة جديدة أكثر تقدما ،ستتمثل في ميلاد وحدة فيدرالية بين معظم الدول.

الفرع الأول: الاصلاحات وفق المعاهدة.

توصل رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأوروبي إلى اتفاق سياسي حول اتفاق جديد لأوروبا، وذلك في امستردام بتاريخ 17 جويلية 1997[1] ،وهي تحديث لاتفاقية ماستريخت، وقد أدخلت معاهدة أمستردام عددا من التغيرات على معاهدة ماستريخت، كان بعضها في مجال الحرية والأمن والعدالة، مثل التحديد الدقيق للنصوص القانونية التي تضمن الحريات الواردة في قوانين الدول الأعضاء،

[1] – **مراد محمودي، المرجع السابق، ص 19.**

وإدخال تعديلات من نشأتها تعزيز فاعلية و تنسيق السياسات الخارجية والأمنية المشتركة، مع إصلاح بعض الجوانب المؤسسية، وتعديل اتخاد القرارات بما يناسب اتساع العضوية[1].

وفي الثاني من شهر أكتوبر 1997 تم التوقيع على اتفاقية امستردام،ونصت المعاهدة على الإصلاح القضائي والسياسي، وقد تضمنت عدة أمور منها:

1- تعزيز السياسة الاجتماعية.

2- تعزيز حقوق المواطن الأوروبي.

3- تعزيز دور السياسة الخارجية والأمن المشترك بإنشاء منصب المفوض السياسي لهذه الشؤون.

4- اخضاع أي قرار برفع الرقابة على الحدود، واتخاد إجراءات موحدة فيما يتعلق بالهجرة واللجوء السياسي.

5- توسع دور الشرطة الأوروبية لمساعدة الشرطة الوطنية في مواجهة الجريمة المنظمة وتهريب المخدرات والهجرة غير الشرعية.

6- التزام الحكومات الأوروبية بالتنسيق لوضع خطط لإيجاد فرص جديدة، وتمويل برامج من موازنة الاتحاد للفرض ذاته[2].

ويرمي اتفاق امستردام إلى وضع أسس اتحاد موسع بين الشعوب الأوروبية، بمنح الجماعة الأوروبية مسؤوليات جديدة، واستعمال الأغلبية الموصوفة فيما يخص بعض القرارات المتعلقة بالسياسة الخارجية والأمن المشترك، في حين لم يتم الاتفاق حول مسالة إصلاح المؤسسات، وتوسيع الاتحاد لأعضاء جدد، وفي المقابل اعتمد المجلس الأوروبي بامستردام ميثاق الاستقرار والنمو لضمان التلاقي الاقتصادي بين الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي والنقدي على المدى الدولي، وقد دخل هذا الاتفاق الجديد حيز

---

[1] – **محمد محمود الامام، تجارب التكامل ومغزاها للتكامل العربي، المرجع السابق، ص 534.**

[2] – **محمد المجدوب، المرجع السابق، ص 48.**

التنفيذ في ماي 1999 ،بعد مصادقة كل دول أعضاء الاتحاد الأوروبي[1] ، حيث استغرق إعداد هذه المعاهدة خمسة عشر شهرا.

ورغم أن الاتحاد الأوروبي بعد معاهدة امستردام قد اتجه نحو عملية التكامل السياسي، من خلال تدشين سياسة خارجية مشتركة، وقيام هياكل سياسة اتحادية، ممثلة بمجلس الاتحاد والبرلمان الأوروبي والمفوضية الاوروبية والهيئة العليا لشؤون السياسة الخارجية والدفاع المشترك ،إلا أن ذلك لا يعني أن الاتحاد يتبنى سياسة خارجية موحدة وموقف، بقدر ما يعني أن الاتحاد ينسق سياسة خارجية في مجال الاهتمامات المشتركة أكثر من أي وقت مضى، وأن قيام التكامل والوحدة السياسة وقيام سياسة خارجية موحدة يبلوره موقف سياسي أوروبي موحد لا يزال هدفا لم يتحقق بعد.

الفرع الثاني: اتفاقية نيس.

يشكل اتفاق نيس خطوة مهمة نحو إعداد توسيع الاتحاد الأوروبي أمام أوروبا الشرقية والوسطى والمتوسطية والبلطيقية، وبموجب هذا الاتفاق سيتم تعديل الاتفاقيات الموجودة، والذي دخل حيز التنفيذ بعد مصادقة جميع الدول الأعضاء عن طريق التصويت عبر البرلمانات الوطنية أو بواسطة الاستفتاء الشعبي، فالرهان كان أساسي في ايجاد حلول للقضايا المطروحة في أفق التوسع المستقبلي حتى لا يتكرر فشل اتفاق أمستردام في نيس، ويستجيب اتفاق نيس الموقع في 26 فبراير 2001 لعدة قضايا متعلقة بسير الاتحاد الأوروبي الموسع، فبعد مفاوضات جاءت بين الدول الأعضاء ثم التوصل إلى اتفاق حول القضايا المؤسساتية المرتبطة[2] بما يلي :

1- توزيع جديد للمقاعد داخل البرلمان الاوروبي.

2- التصويت بالأغلبية الموصوفة داخل مجلس الوزراء.

3- زيادة عدد أعضاء اللجنة الأوروبية.

---

[1] – **مراد محمودي، المرجع السابق، ص 132.**

[2] – **محمد محمود الإمام، تطور الأطر المؤسسة للاتحاد الأوروبي، المرجع السابق، ص 222.**

كما تجدر الإشارة أنه لم يتم إدراج ميثاق الحقوق الاساسية للمواطن الأوروبي في الاتفاق، و إنما أحيل النظر فيه في إطار الاتفاق حول المستقبل السياسي للاتحاد الأوروبي، وبمجرد دخول اتفاق نيس حيز التنفيذ بتاريخ 01 فبراير 2003، قد تم انتقاده أثناء التوقيع بسبب محدوديته التي انحصرت على تحديد قواعد سير مؤسسات الاتحاد الأوروبي الموسع، فانخرطت عشرة دول جديدة عام 2006، إلا أن مسألة الوحدة السياسية لأوروبا بقية مطروحة إلى حين التوقيع على الدستور الأوروبي الذي سيحل محل الاتفاقيات المنشأة للاتحاد الأوروبي.

الفرع الثالث: الدستور الأوروبي.

لم تكن الجهود المبذولة من القادة الأوربيين من أجل إقرار الدستور الأوروبي وليدة عقد التسعينات، وإنما نتيجة تطور مستمر للحركة الدستورية الأوروبية، والتي بدأت منتصف عقد الثمانيات من القرن العشرين، أي بإقرار القانون الأوروبي الموحد من تسع دول أوروبية في 17 فبراير 1986، وأصبح نافذا عام 1987، الذي اعتمد الاساس لكل المعاهدات المعدلة، والتي حاولت إقرار الدستور الأوروبي، وقد نص القانون الأوروبي الموحد على جملة أمور أهمها:

- تقوية التماسك الاجتماعي بين الدول الأعضاء، وتأسيس جماعة للبحث والتكنولوجيا.
- تطبيق أهداف الاتحاد الاوروبي الاقتصادي والنظام النقدي الاوروبي.
- تأكيد مسؤولية الجماعات في مجال السياسة الاجتماعية، والاعتراف بمسؤولية الجماعة تجاه البيئة[1].

وقد شكل الدستور الأوروبي خطوة حاسمة ومكملة لما جاء في اتفاقية نيس حول مستقبل الاتحاد الأوروبي، وقد خرجت قمة المجلس الأوروبي بتاريخ 15 سبتمبر 2001 بنتائج منها مايلي:

التوزيع الجيد للاختصاصات بين الاتحاد والدول الأعضاء.

[1] – **محمد دحام كردي، المرجع السابق، ص 99.**

– تلاحم الاتفاقيات المنشأة للاتحاد في إطار دستور أوروبي، مع منح الشخصية القانونية للاتحاد الأوروبي.

– اختزال أدوات عمل الاتحاد.

– تشجيع الديمقراطية وفعالية الاتحاد بواسطة مشاركة البرلمانات الوطنية، واختزال عملية اتخاد القرارات عبر المؤسسات الاوروبية.

– تعزيز دور المؤسسات الأوروبية أمام توسيع الاتحاد الأوروبي.

وبذلك طرحت قمة المجلس الاوروبي الذي لقي توافق جميع الدول الأعضاء بتاريخ 13 جويلية 2003 مشروع اتفاق حول الدستور الاوروبي، وقد تم تقديم نص الدستور خلال اجتماع المجلس الاوروبي بتيسالونيك بتاريخ 20 جويلية 2003 ، و دخل حيز التنفيذ مع قمة روما في جويلية 2005 ليحل بذلك الدستور الاوروبي محل مجموعة الاتفاقيات الاوروبية [1].

ويعد الاتفاق على الاتفاقية المنشئة للدستور خطوة حاسمة على طريق انتقال عملية الاندماج والتكامل الاوروبي من الصفة التقليدية إلى صفة أقرب إلى الوصول للفدرالية أو الكونفدرالية، وبهذا الانتقال أصبح إنشاء الولايات المتحدة الأوروبية بين الحكم والواقع، كما أن التوقيع على الدستور يشكل حدث بالغ الأهمية على الصعيدين الداخلي والخارجي للاتحاد الاوروبي، غير أن التوقيع على الدستور لا يعني أن الاتحاد قد أصبح له دستور قابل للتطبيق الفوري على ارضى الواقع، لأن هذا يتطلب استكمال إجراءات التصديق قبل أن يدخل هذا الدستور حيز التفاد، وهذا يأتي عن طريق موافقة الشعوب عليه وبالطرق المتعارف عليها سواء عن طريق الاستفتاء أم عن طريق المجالس الشعبية[2] .

ويقع الدستور في أربعة أجزاء، يتعلق الأول بالأهداف والاختصاصات، وطرق اتخاد القرارات ومؤسسات الاتحاد، ويتضمن الثاني ميثاق الحقوق الأوروبية الأساسية، والذي تمت الموافقة عليه من جانب الأعضاء في مدينة نيس الفرنسية في ديسمبر 2004، أما الجزء الثالث والرابع فيعالجان على

---

[1] – **بوعبيد عباسي، القانون الجماعي الاوروبي، الطبعة الاولى، المطبعة والوراقة الوطنية، المغرب، 2005، ص 30.**

[2] – **محمد دحام الكردي، المرجع السابق، ص 101.**

التوالي المجالات السياسة لعمل الاتحاد من واقع المعاهدات السابقة، ثم آليات مناقشة الدستور حتى نهاية العام والتصديق عليه في البرلمانات الوطنية[1].

إلا أنه و بعد عرض الدستور على الاستفتاء الشعبي رفض غالبية الفرنسيين الدستور الأوروبي، كما أصبح رفض الهولنديين يتزايد بشكل خطير، وبما أن هتين الدولتين مؤسستين للاتحاد، فقد بدأت المخاوف تزايد حول فشل وضع دستور موحد لأوروبا.

إلا أن هذا لا ينف أن معركة الدستور الاوروبي قد كشفت عن قدرة معظم الدول الأوروبية، ونخبتها السياسة على التعامل مع الخلافات القائمة، باعتبارها مقدمة لدفع مسيرة الوحدة خطوات للأمام، حتى ولو بصورة توافقية لا تعكس المطالب الكاملة لكل دولة، ولكن تبقى هذه الطريقة المدخل الاكثر فاعلية لاستكمال بناء تجربة ذات مرتكزات واقعية، وليست مجرد تصورات إيديولوجية أو سياسية متخيلة لا أساس لها في الواقع المعاش .

المبحث الثاني:

البناء المؤسسي للاتحاد الأوروبي.

إن الاتجاه الأوروبي يبدو لنا من حيث هيكله التنظيمي وبنيته المؤسسية، أقرب إلى شكل المنظمة الحكومية منه إلى شكل الدولة، ومن المعروف أن أي منظمة دولية حكومية تقوم على التعاون الاختياري الحر بين الدول الأعضاء، و الاتحاد الأوروبي لا يمثل استثناء على هذه القاعدة، لأن وجوده واستمراره وتطوره كان على الدوام رهنا بالقدر المتاح من الإرادة المشتركة للدول الأعضاء، لكن حين يكون الهدف من التعاون الاختياري الحر بين عدد من الدول هو الوصول إلى درجة التكامل والاندماج، تسمح في نهاية المطاف بتحقيق شكل من أشكال الوحدة السياسية، يصبح من الضروري أن تتنازل الدول المعنية عن قدر متزايد من سيادتها لصالح المنظمة الوليدة[2].

---

[1] – **بوعبيد عباسي، المرجع السابق.، ص 31.**

[2] – **محمد مجدوب، المرجع السابق، ص49.**

وهو ما يجعل هذه الأخيرة تبدو وكأنها مطالبة بأن تحل تدريجيا على الدول الأعضاء، للقيام بالوظائف المتزايدة التي توكل إليها من جانب هذه الدول، وتلك حقيقة يفترض أن تعكسها البنية المؤسسية في أي منظمة تكاملية أو اندماجية، وينقسم الهيكل التنظيمي للاتحاد الأوروبي إلى مؤسسات تساهم في عملية صنع القرار، تسمى بالهيئات والمؤسسات الرئيسية، وأخرى مؤسسات استثمارية ذات الطابع التقني.

المطلب الأول:

الهيئات والمؤسسات الرئيسية.

هناك ست مؤسسات تساهم في عملية صنع القرار في الاتحاد الأوروبي وهي المجلس الأوروبي، المجلس الوزاري، المفوضية الاوروبية، البرلمان الاوروبي، محكمة العدل الاوروبي و اللجنة الاقتصادية والاجتماعية.

الفرع الأول: المجلس الأوروبي.

يعتبر أعلى مؤسسة في الاتحاد، وهو عبارة عن اجتماعات قمة لرؤساء الدول والحكومات في الدول الأعضاء، بالإضافة إلى رئيس المفوضية الأوروبية في الاتحاد، يجتمع ثلاث مرات سنويا، حسب ما تم الاتفاق عليه في قمة ديسمبر في العاصمة الفرنسية عام 1974، إلا أنه عدل عام 1985 ليجتمع مرتين في السنة لاتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية المهمة و رسم سياسة الاتحاد ، وعادة ما تكون الاجتماعات برئاسة رئيس الدولة التي تترأس مجلس الاتحاد لمدة ستة أشهر ، ومهمة المجلس وضع السياسة العامة للاتحاد والتنسيق بين الدول في المجالات المختلفة ، ويتم اتخاد القرارات فيه بالإجماع، إلا أنه لا يعتبر من الأجهزة الإدارية للاتحاد ،لأن وظيفته الأساسية هي وضع الخطوة العامة لسياسة الاندماج ،واعطاء التوجيهات لباقي مؤسسات الاتحاد[1]، و من اهم اختصاصاته :

[1] – مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص 42.

1- منح عملية البناء الأوروبي دفعة سياسة قوية .

2- تحديد مسيرة هذه العملية ورسم السياسة العامة التي يتعين أن توجه وتقود العمل في مؤسسات الجماعة الأوروبية، وتحديد الطريقة التي ستسير عليها التعاون السياسي في أوروبا.

3- مناقشة جميع الجوانب المتعلقة بإقامة اتحاد أوروبي، والعمل على تحقيق التنازع في ما بينها.

4- تمهيد الطريق أمام ضم قطاعات جديدة إلى عملة التكامل الأوروبي.

5 - التعبير عن الموقف الأوروبي المشترك من قضايا السياسة الخارجية[1].

الفرع الثاني :المجلس الوزاري.

ويعرف أيضا بمجلس الاتحاد الأوروبي، وهو الإطار الذي يجتمع فيه وزراء الدول الأعضاء في الاتحاد حسب التخصصات المختلفة، الخارجية والدفاع والزراعة ...إلخ، ومقره في العاصمة البلجيكية ببروكسل، ويعتبر من أهم الأجهزة الادارية، ووظيفته اقرار التشريعات المختلفة التي تصدر عن الاتحاد، و يقوم بتمثيل مصالح الدول الأعضاء ،ويعقد اجتماعاته حسب الحاجة في كل من بروكسل و لوكسمبورغ، وتتغير رئاسة الاتحاد بشكل دوري كل ستة أشهر وفقا لنظام محدد، وبالنسبة للدول الأعضاء، فإنها لا تكون لها أصوات متساوية، لأن لكل دولة عدد من الاصوات يتناسب مع حجمها.

وقد تم الاتفاق على أن يكون لألمانيا وفرنسا وإيطاليا وبريطانيا عشرة أصوات لكل منها، ولإسبانيا ثمانية أصوات، وبلجيكا وهولندا والبرتغال واليونان خمسة أصوات لكل منها والنمسا والسويد أربعة أصوات لكل منها، والدنمارك وايرلندا وفنلندا ثلاثة أصوات لكل منها، ولوكسمبورغ صوتان، كما تملك كل دولة عضو في المجلس عددا من الأصوات يتناسب مع عدد سكانها[2].

الفرع الثالث :المفوضية الأوروبية

المفوضية الأوروبية هي بمثابة التجسيد لفكرة الاندماج الأوروبي، فإذا كان المجلس الوزاري يعتبر إطار لتمثيل مصالح الدول الأعضاء، فإن المفوضية تمثل اطار للتعبير عن مصالح الاتحاد الأوروبي ككل،

---

[1] – صلاح الدين عامر، المرجع السابق، ص 503.

[2] – موقع وثائق الاتحاد الأوروبي، 2009، WWW.Europarl.europa.en

على الرغم من أن أعضاءها يتم تعينهم بواسطة الدول الأعضاء، إلا أن ولاءهم الكامل يجب أن يكون لمصالح الاتحاد الأوروبي[1] .

يبلغ عدد أعضاءها عشرون عضوا، بواقع اثنين لكل الدول الكبرى وهي فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، بريطانيا، وعضو واحد لكل دولة أخرى من دول الاتحاد، ويتم تعينهم لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد، وذلك بموافقة البرلمان، تجتمع المفوضية مرة واحدة على الأقل أسبوعيا، ووظيفتها إعداد التشريعات ومراقبة تنفيذها، والدفاع عن مصالح الاتحاد في مواجهة التهديدات التي تواجهه، وتمثيل الاتحاد في الخارج، وتوقيع الاتفاقيات مع دول الاتحاد، ولها صلاحية واسعة في مسألة قبول أعضاء جدد في الاتحاد[2].

الفرع الرابع :البرلمان الأوروبي.

يعتبر الواجهة الديمقراطية للاتحاد، ومع أن سلطته أقل من سلطات البرلمانات الوطنية، إلا أنه يمثل السلطة التشريعية في الاتحاد، تطبيقا لقرار المجلس الأوروبي الصادر في 20 سبتمبر 1976، وفي المادة 138 من اتفاقية روما تقرر انتخاب البرلمان الأوروبي عن طريق الاقتراع العام المباشر، ابتداءا من عام 1979 ،وذلك بعد أن يتم تعيين أعضاؤه من طرف البرلمانات الوطنية للدول الأعضاء، ومدة التمثيل في البرلمان الأوروبي خمس سنوات[3].

وللبرلمان عدة وظائف:

أ- وظيفة اشرافية: حيث يقوم بالإشراف على أداء المفوضية لوظيفتها، وذلك عن طريق قيام أعضاء البرلمان بتقديم أسئلة شفوية ومكتوبة للمفوضية، كما يقوم بمناقشة التقارير السنوية للمفوضية، كما أن رئيس المفوضية وأعضاءها يخضعون لتقييم البرلمان عند تعينهم، وإذا اتخذ البرلمان قرارا بإلقاء اللوم على المفوضية ككل فلا بد من تقديم استقالتها.

---

[1] – محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا ، المرجع السابق، 45.

[2] – موقع وثائق الاتحاد الأوروبي، 2009، WWW.Europarl.europa.en تاريخ الاطلاع :ماي 2015.

[3] – محمد بوسلطان، المرجع السابق، ص 118.

ب- وظيفة تشريعية: والواقع أن الدور الذي يمارسه البرلمان في هذه الصدد هو في الغالب دورا استشاري، على أن هناك عددا من المجالات لا يستطيع المجلس الوزاري أن يتخذ قرارا بشأنها دون استشارة البرلمان، وهو ما يطلق عليه بالاستشارة الاجبارية ،وبالإضافة إلى ذلك فإنه عادة ما يتم أخذ رأي البرلمان في أي تشريع تضعه المفوضية[1].

وقد وسعت معاهدة ماستريخت من وظائف البرلمان فقد أعطت له حق إنشاء لجان للتحقيق في حالة سوء الإدارة، أو انتهاك قوانين الاتحاد، شرط أن تكون تلك الحالات خاضعة في الوقت نفسه لإجراءات قضائية.

الفرع الخامس : محكمة العدل الأوروبية.

محكمة العدل الأوروبية هي بمثابة الجهاز القضائي للاتحاد، وتتكون من قاضي من كل دولة ممن يشهد لهم بالكفاءة والخبرة في المجالات القانونية، ويقوم المجلس الوزاري باختبار أعضاء المحكمة بناءا على ترشيحات الدول الأعضاء بالاتفاق المتبادل لمدة ستة أعوام، ويختار القضاة واحدا منهم ليكون رئيسا للمحكمة لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد.

تتولى المحكمة النظر في مسائل الخلاف بين الدول الأعضاء وبين مؤسسات الاتحاد، كما تنظر في الخلاف بين الأفراد أو الشركات من ناحية، والاتحاد من ناحية أخرى، كما لها أن تعطي أراء بخصوص الاتفاقيات الدولية للاتحاد.

كما يتولى الرئيس إصدار الأحكام القضائية، وإدارة المحكمة، كما يترأس الهيئات القضائية العليا في الاجتماعات والأمور الاستشارية، ويساند ممثلو الادعاء العام المحكمة في أداء مهامها، حيث يطرحون علانية مذكرات قانونية نهائية فيها يتعلق بالقضايا الجنائية وذلك بالاستقلالية وحياد كاملين، كما يمكن أن تتخذ المحكمة قرارها و هي مكتملة العدد، أو من خلال المجلس الكبير المكون من ثلاثة عشر قاضيا، أو

[1] – محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، 48.

من خلال مجالس مكونة من ثلاثة أو خمسة عشر قضاة، فالاستقلال القضائي لا يعني الهيمنة القضائية[1]، وقرارات المحكمة ملزمة لكل من دول ومؤسسات الاتحاد ويقع مقرها لوكسمبورغ[2].

وتجب التفرقة بين محكمة العدل الأوروبية، وهي أحدى مؤسسات الاتحاد الأوروبي، وبين المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، وهي تضم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بالإضافة لدول أوروبية أخرى، وتنظر فقط في قضايا حقوق الإنسان ولا تعتبر من مؤسسات الاتحاد الأوروبي.

الفرع السادس :اللجنة الاقتصادية والاجتماعية.

وتتكون اللجنة الاقتصادية والاجتماعية من أعضاء يمثلون مختلف المناطق الجغرافية التي تضم مختلف النشاطات الاقتصادية والاجتماعية، وتعمل اللجنة على مساعدة المجموعة الأوروبية واللجنة الأوروبية للطاقة الذرية عن طريق استشارتها في بعض القضايا، كما تعمل من تلقاء نفسها في عرض بعض القضايا عليها[3]،كما تعمل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية على مساعدة اللجنة العليا والمجلس الأوروبي عن طريق المساهمة في القطاع التجاري والصناعي[4]، وتتكون اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية من واحد وخمسون عضوا يمثلون مصالح المنتجين و المستهلكين و التجار و ذلك لتحقيق هدفين :

1_ضمان أن تأتي القرارات الأوروبية معبرة عن الحد الأدنى لتوافق المصالح بين الجماعات المعنية.

2_ الحصول على تأييد و دعم هذه الجماعات لحركة التكامل الأوروبي.

وإذا كان البرلمان الأوروبي يعتبر إطار لتمثيل الشعوب الأوروبية ككل، فإن اللجنة تعتبر إطار لتمثيل المصالح في دول الاتحاد الأوروبي، حيث تنقسم إلى ثلاثة مجموعات رئيسية:

---

[1]– **حسام الدين خضور، أزمة أمريكا الأخلاقية، دون طبعة، الجمعية السورية للعلاقات العامة، دمشق، سوريا، بدون تاريخ ص، 90.**

[2] **مصطفى كمال، فؤاد نهرا المرجع السابق، ص 54.**

[3] – **جمال عبدالناصر مانع، المرجع السابق، ص 334.**

[4] – **عبدالكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، المنظمات الدولية، الجزء الرابع، دون طبعة، دار الثقافة والنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص 204.**

- المجموعة الأولى تمثل أصحاب العمل.
- المجموعة الثانية تمثل العمال.
- المجموعة الثالثة تمثل جماعات مختلفة منها المستهلكون والمزارعون والأكاديميون.

ويتم تعيين الأعضاء بواسطة المجلس الوزاري بناءا إلى ترشيح الحكومات، التي تقوم عادة باستشارة جماعات المصالح المعنية في بلادها قبل اختيار الأعضاء، ليتم تعينهم لفترة أربعة سنوات قابلة للتجديد، ويقوم أعضاء اللجنة باختيار رئيس لها يشغل منصبه لمدة عامين، وعادة ما يتم تبديل مقعد الرئاسة بين المجموعات الثلاثة ، ومقر اللجنة بروكسيل وتجتمع ثلاثة مرات شهريا، وعلى الرغم من أن رأي اللجنة غير ملزم لمؤسسات الاتحاد الأخرى، إلا أن تأثيرها الرئيسي يتضح في التشريعات الفنية الكبيرة لأعضائها[1].

المطلب الثاني:

الهيئات والمؤسسات الاستشارية ذات الطابع التقني.

بالإضافة إلى المؤسسات السابقة يوجد عدد من المؤسسات منها ما له دور استشاري، ومنها ما هو مستقل عن عمل مؤسسات صنع القرار في الاتحاد الأوروبي، ولكنها كلها تعمل لخدمة عملية الاندماج ضمن الاتحاد الأوروبي، ولمصلحة أوروبا الموحدة في المستقبل، وهي محكمة المراجعين، لجنة الأقاليم، البنك الأوروبي للاستثمار البنك المركزي الأوروبي.

الفرع الأول :محكمة المراجعين أو الجهاز الأوروبي للمحاسبة.

محكمة المراجعين هي الجهة المسؤولة عن فحص ومراجعة ميزانية وحسابات الاتحاد الأوروبي بكل تفاصيلها، سواء ما تعلق منها بجانب الإرادات أو بجانب النفقات،وقد أنشئت بموجب معاهدة خاصة أبرمت في 22 جويلية 1975 ،ولكن لم يبدأ العمل بها إلا في جويلية 1977، وهي ليست في الواقع

[1] **Nicolas Mossis, Accès l'union Européenne, 12eme Edition, librairie générale de de jurisprudence, paris, 2000, page 63**

محكمة بالمعنى الحقيقي[1]، وتتكون المحكمة من عضو من كل دولة من الدول الأعضاء يتمتع بالخبرة في الأعمال المحاسبية، ويتم تعيين الأعضاء بواسطة المجلس الوزاري لمدة ستة سنوات، وتقدم الهيئة تقريرا سنويا[2]. وقد تقدم تقارير أخرى بناء على طلب من مؤسسات الاتحاد أو بمبادرة منها، وكثيرا ما انتقدت حالات يتم فيها الاتفاق بشكل غير رشيد، مثل السياسة الزراعية وحالات سوء الإدارة المالية على نحو أدى إلى إحكام التصرفات المالية للاتحاد[3].

ولا تملك المحكمة من تلقاء نفسها صلاحية إصدار أحكام أو تعليمات تلزم الأطراف المعنية بتنفيذ القواعد والإجراءات اللازمة لضمان سلامة التصرفات المالية، أو إجراء تحقيقات قانونية في التصرفات المالية التي تثير شبهات حول مشروعيتها و يعاون المحكمة عدد من الموظفين[4].

الفرع الثاني :لجنة الأقاليم

استحدثت هذه اللجنة من قبل اتفاقية ماستريخت المنشئة للاتحاد الأوروبي، وهي لجنة استشارية لا تتمتع باختصاصات أو سلطة مستقلة في عملية صنع القرار، لكنها لجنة مهمته بالتأكيد على طابع اللامركزية، الذي يميز عملية القوى المؤثرة في صنع القرار المحلي في الدول الأوروبية [5]، تتكون من ممثلي الأقاليم والسلطات المحلية في الدول الأعضاء، ويتم شغل المقاعد لمدة أربع سنوات بناءا على ترشيح الدول بعد توصية من المفوضية وقرار من المجلس الأوروبي، ويتعين أن يصدر بالإجماع[6].

وقد أدخلت معاهدة نيس تعديلات على تشكيل اللجنة ورفعت عدد المقاعد الى334 مقعدا، وخصصت الزيادة إلى الدول المنظمة جديدا للاتحاد الأوروبي من أوروبا الشرقية فأصبح التوزيع كالتالي:

---

[1] – محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص 55.

[2] – حسام الدين خضور، المرجع السابق، ص 90.

[3] – محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص 55.

[4] – حسن نافعة، المرجع السابق، ص 222.

[5] – حسن نافعة، المرجع نفسه، ص 222.

[6] – محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، ص 55.

24 مقعدا لألمانيا والمملكة المتحدة، وفرنسا وايطاليا، 21 مقعد لإسبانيا، 12 مقعد لكل من بلجيكا، البرتغال هولندا، النمسا والسويد ، 9 مقاعد لكل من الدنمارك، إيرلندة وفنلندا، 6 مقاعد للكسمبورغ، 21 مقعد لبولندا، 15 مقعد لرومانيا، 12 مقعد لكل من بلغاريا، المجرد جمهورية التشيك، 12 مقعد لسلوفيكيا وليتوانيا، 9 مقاعد لاستونيا ولسلوفينا، 7 مقاعد للاتفيا، 6 مقاعد لقبرص و 5 مقاعد لمالطا.

ونصت معاهدة ما ستر يخت على وجوب استشارة لجنة الأقاليم في أمور التعليم، الثقافة، الصحة العامة الشبكات البيئية الأوروبية، المواصلات البنية التحتية والبطالة[1]، ولكن يبقى رأيها استشاريا قد لا تأخذ به مؤسسات الاتحاد الأخرى[2].

الفرع الثالث :البنك الأوروبي للاستثمار.

حرصت اتفاقية روما لعام 1957 على وجود مؤسسة مالية في الجماعة لا تستهدف تحقيق الربح، وتعمل على تحيق تنمية متوازنة و دائمة في الدول الأعضاء، وعلى هذا الأساس تأسيس في العام 1958 البنك الأوروبي للاستثمار الذي يقوم بالمهام التالية:

1- الاهتمام بالأقاليم الأقل تقدما في أوروبا وتمويل مشروعات الاستثمار فيها بهدف تضيق الفجوة بين معدلات النمو بين الدول الأوروبية وداخل كل منها.

2- تمويل مشروعات مشتركة في الدول الأوروبية بهدف تسهيل ودعم أهداف الجماعة ككل، والتغلب على مشكلات التكامل والاندماج، ومعالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المشتركة التي تواجهها، مثل مشاكل البطالة وتجديد الصناعات والقطاعات الاقتصادية الأخرى.

3- تمويل مشروعات أوروبية أخرى خارج دول الجماعة بهدف فتح الأسواق الخارجية أمام الجماعة، أو دعم علاقة الجماعة الأوروبية بالعالم الخارجي بتوفير الأرضية المشتركة مع العالم الخارجي.

---

[1] – **حسن نافعة، المرجع السابق، ص 222**..

[2] – **محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص 55**

ويعتبر البنك الأوروبي للاستثمار هيئة مستقلة تتمتع بالشخصية القانونية، ويشرف عليها مجلس محافظين متكون من وزراء المالية في الدول الأعضاء للاتحاد الأوروبي[1].

الفرع الرابع :البنك المركزي الأوروبي.

تأسس هذا البنك في مرحلة متأخرة من تطور الجماعة الأوروبية، بعد أن دخلت عملية التكامل والاندماج الأوروبي مرحلة حاسمة، بقرار توحيد العملات الأوروبية وإصدار عملة أوروبية موحدة، والهدف الأساسي لهذا البنك كما هو الحال في البنوك المركزية في الدول الأعضاء، هو الحفاظ على استقرار العملة الأوروبية، والعمل على ضبط حجم النقود المتداولة، ويشكل البنك المركزي مع البنوك الأوروبية التي تبنت عملة اليورو منظومة موحدة تسمى منظومة البنوك المركزية الأوروبية، وهو يعتبر هيئة مستقلة تتمتع بالشخصية القانونية[2].

ويشرف على البنك مجلس محافظين، أما الإدارة الفعلية فيتولاها مجلس تنفيذي، ويتكون مجلس المحافظين من محافظي البنوك المركزية للدول الأعضاء، وبالإضافة إلى أعضاء المجلس التنفيذي الذي يتكون من الرئيس ونائب الرئيس وأربعة أعضاء، ويتم تعينهم لمدة ثماني سنوات من بين شخصيات تتوافر فيها الكفاءات المطلوبة بناءا على توصية من المجلس الوزاري بعد التشاور مع البرلمان، وذلك بقرار جماعي من بين حكومات الدول الأعضاء[3].

و بذلك فإن جميع مؤسسات و أجهزة الاتحاد الأوروبي مستقلة، تعمل بحياد عن الدول الأعضاء و تسعى لتنمية عملية الاندماج و التكامل في الاتحاد، و يشترط على موظفيها عند توظيفهم العمل بحيادية و استقلالية من أجل الوصول إلى المستقبل الأفضل لأوروبا الموحدة.

---

[1] – **محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، المرجع السابق، ص 55**

[2] – **محمد محمود الامام، تطور الأطر المؤسسية للاتحاد الأوروبي، المرجع السابق، ص 117**

[3] **Nicolas Moussis, Accès l'union Européenne, 12eme Edition, librairie générale de droit et de jurisprudence, paris, 2006, page 53**

الخاتمة

إن تجربة التكامل والتعاون الاقتصادي الأوروبي لم تكن وليدة الصدفة، بل هي نتاج سنوات العمل المتواصل والدؤوب، منذ توقيع اتفاقية روما 1957، التي تعتبر الصفحة الأولى في تنمية اقتصادية شاملة سليمة خالية من الحروب، كانت تنمو بخطى بطيئة لكنها فعالة ومثمرة ومستمرة عبر مراحل التكامل الاقتصادي، فهي لم تكتف بإقامة اتحاد جمركي، بل تعدته إلى إقامة سوق مشتركة وموحدة خالية من العوائق الجمركية والكمية والعقبات التي تعترض تبادل السلع والخدمات وحرية انتقال القوى العاملة ورأس المال، غير أنها ما إن وصلت إلى توحيد هذه السوق حتى استيقنت أنها لن تحقق أهدافها ما لم تستطيع توحيد السياسات المالية والنقدية، وهو ما حدث بالفعل عند قيام اتحاد نقدي واقتصادي وظهور عملة أوروبية موحدة، وعندما وصلت عملية التكامل والاندماج الأوروبي الى مرحلة متقدمة أصبحت تتطلع إلى مرحلة جديدة من التوسع الأفقي نحو فتح العضوية لبلدان أوروبا الشرقية والوسطى.

وفي هذا السياق حولت أوروبا مساعيها الوحدوية إلى دعاوى لانتهاج التكامل الإقليمي السلمي الذي بدأ في المجال الاقتصادي ليتطور في ما بعد إلى اندماج يسهل إقامة وحدة سياسية، وجرى تطوير المنهج الوظيفي الذي يقوم على أساس التعاون في مجالات أقل ما تكون إثارة للخلاف أو مساسا بالسيادة، مع كونها في الوقت نفسه تمس الحياة اليومية للناس محققة لهم منافع يصعب على الأقطار الأعضاء بلوغها منفردة، و اتخذ التطوير شكل منهج وظيفي محدث، يضيف إلى قاعدة التدرج في بناء التكامل قاعدة أخرى، هي التدرج في اكتساب مؤسسات التكامل سلطات أوسع، وبهذا يتحقق الهدفان الأساسيان من التكامل، وهما السلام ورفع مستويات المعيشة.

وبذلك أصبحت تجربة الاتحاد الأوروبي تجربة رائدة في التكامل والاندماج، وأصبحت بكل المقاييس نموذجا ناجحا وقد كثرت محاولات الاستهداء به في أنحاء العالم شتى، ويمكن حصر أهم النتائج التي يمكن استخلاصها من هذه الدراسة في :

1) إن الوحدة الاوروبية مرت بمراحل عدة من أجل الوصول الى الاتحاد الاوربي بشكله الحالي

2) عدم تسرع دول الاتحاد في تحقيق الوحدة بشكل تام منذ البداية وانما اختيار مجالات معينة ثم العمل على توسيعها.

3) أن الدول الأعضاء في الاتحاد تتبنى نظاما ديمقراطيا ليبراليا، يتميز بالفعل بين السلطات وإقرار الملكية الفردية والمنافسة الحرة وحرية التعبير.

4) تجربة الاتحاد من أكثر مظاهر التعاون بين الدول في العلاقات الدولية بعد الحرب العالمية الثانية ،التي أدت إلى إحداث تحولات مهمة في الجغرافيا السياسة، ومن أهم التجارب الاندماجية في العالم.

5) وصول الاتحاد الاوروبي إلى تحقيق الوحدة النقدية.

6) عدم التسرع في عملية الوحدة وقيام الدول بدراسة جدية قبل القيام بالانضمام إلى الاتحاد الأوروبي.

7) تدخل العامل السياسي في عملية الوحدة الاوربية.

8) الاعتماد على منهج وظيفي يقوم على التركيز على المؤسسات الاوروبية.

إلا أن مسيرة الاتحاد الأوروبي رغم ذلك تعلتها بعض الصعاب والمعوقات التي بدأت تظهر خاصة مع اتساع العضوية منها:

1) سيطرة الدول الأكثر تصنيعا على دول الاتحاد مثل ألمانيا، بريطانيا، فرنسا وإيطاليا.

2) عدم استقلالية السياسة الخارجية للاتحاد وانعدام الانسجام بين دول الاتحاد مثلما هو الحال بين دول أوروبا الشرقية ودول أوروبا الغربية.

3) الأزمة الاقتصادية العالمية وانعكاساتها الكارثية على كل البلدان الأوروبية، دون استثناء بداءا باليونان وصولا لألمانيا .

4) أحداث البوسنة والهرسك وعجز الاتحاد السياسي والعسكري عن حل الصراع الدائر بالقرب منه بمعزل عن تدخل الولايات المتحدة الأمريكية التي حسم تدخلها الصراع، كما كان

دوره سلبيا في موقفه من الأزمة الايرلندية ووقوف إلى جانب الطرف البريطاني وتسببه في تفاقم النزاع القبرصي بعد ضم قبرص إلى الاتحاد الأوروبي.

5) عدم تمكن الاتحاد من بناء كيانه المستقل عن الولايات المتحدة الأمريكية و حلف شمال الأطلسي، إن كان سياسيا أو اقتصاديا.

6) علاقة الاتحاد الأوروبي بالاتحاد السوفياتي الغير مستقرة رغم قرب روسيا الجغرافي عن الاتحاد الأوروبي وحاجته الماسة لروسيا اقتصاديا.

7) رغم الجهود الأوروبية لبناء أرضية أوروبية مشتركة وبناء مؤسسات أوروبية اتحادية ما زال الاتحاد الأوروبي يعاني خللا ديمغرافيا لا سيما صعوبة اندماج دول أوروبا الشرقية في الاتحاد، بالإضافة إلى ولاء هذه الدول السياسي للولايات المتحدة الأمريكية وليس للاتحاد الأوروبي.

8) عدم تعميم العمل بالوحدة النقدية.

التوصيات

1) تكريس حقوق المواطنين عن طريق إدماج الميثاق الأوروبي للحقوق السياسة (العدالة، المساواة، التضامن، الحريات، الكرامة، والاهتمام بالمواطنين).

2) منح البرلمانات الوطنية وسائل أوسع للتدخل .

3) خلق مجال للحرية والمساواة والعدل و محاربة الجريمة والاعتراف بالقوانين المدنية، بين الدول الأعضاء.

4) تطوير السياسة الخارجية لبلدان الاتحاد ،واعتماد سياسة دفاع مشتركة وإنشاء آلة أوروبية للتسلح وتعيين وزير للخارجية يمثل دول الاتحاد الأوروبي على الصعيد الدولي .

5) العمل على وضع دستور أوروبي يهدف إلى تحقيق اندماج شامل لدول الاتحاد.

6) وضع اتحاد يبعث الطمأنينة في الأسواق المالية ويبدد قلق دول الأعضاء بالاتحاد.

قائـمة المراجـع

المراجع باللغة العربية:

أ– الكتب:

– اسماعيل صبري مقلد، نظريات السياسة الدولية، دراسة تحليلية مقارنة، دون طبعة، جامعة الكويت، 1982.

– إكرام عبدالرحيم، التحديات المستقبلية للتكامل الاقتصادي العربي، الطبعة الأولى،مكتبة مدبولي،القاهرة،2002.

– السيد مصطفى أحمد أبو الخير، النظرية العامة في الأحلاف والتكتلات العسكرية طبقا لقواعد القانون الدولي العام. طبعة أولى ، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2010.

– أميرة الشنواني، السوق الأوروبية المشتركة وأزمة الشرق الأوسط، دون طبعة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1987.

– بوزنادة معمر ، المنظمات الإقليمية ونظام الأمن الجماعي، دون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992،

– بوعبيد عباسي، القانون الجماعي الاوروبي، الطبعة الاولى، المطبعة والوراقة الوطنية، المغرب، 2005.

– ثابت عبدا لحافظ علي فتحي، النظرية السياسية، دون طبعة، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 1997.

– جمال الدين أبوبكر محمد حامد، التكامل الاقتصادي العربي والمشكلات التي تواجهه، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010.

– جمال سلامة علي، أصول العلوم السياسة، دون طبعة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003.

– حسام الدين خضور، أزمة أمريكا الأخلاقية، دون طبعة، الجمعية السورية للعلاقات العامة، دمشق، سوريا، بدون تاريخ.

– حسن نافعة، الإتحاد الأوروبي والدروس المستفادة عربيا، دون طبعة،مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،2004.

– حسن نافعة، التنظيم العالمي، من الحلف المقدس إلى الأمم المتحدة، دون طبعة، جامعة القاهرة، القاهرة 1997.

- رياض الصمد، العلاقات الدولية في القرن العشرين، دون طبعة، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 1986.
- زكريا فواز، التكامل الاقتصادي وأطره النظرية، دون طبعة، دار النهضة العربية،القاهرة، 1996 .
- صلاح الدين عامر، قانون التنظيم الدولي، الطبعة السادسة، دار النهضة العربية، القاهرة 1998.
- عامر مصباح، نظريات التكامل الدولي، دون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.
- عبدالكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، المنظمات الدولية، الجزء الرابع، بدون طبعة، دار الثقافة والنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
- عبد الله مصباح زايد، السياسة الدولية، دون طبعة، دار الرواد، بيروت، 2002.
- عبد المجيد عبدالمطلب، النظام الاقتصادي العالمي الجديد، دون طبعة، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003.
- عبد المطلب عبدالحميد، النظام الاقليمي العالمي الجديد وآفاقه المستقبلية بعد أحداث 11 سبتمبر، الطبعة الأولى مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003.
- عبدالمنعم سعيد،الجماعة الأوروبية، تجربة التكامل والوحدة، دون طبعة، مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت،1986.
- علي بلحاج، سياسات دول الاتحاد في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة، دون طبعة، مركز الدراسات الوحدة العربية، لبنان، 2005.
- فائزة باشا، الأمن الاجتماعي والعولمة، دون طبعة المركز العالمي العلمي للدراسات، ليبيا،بدون سنة.
- فوزي النجار، أمريكا والعالم، دون طبعة، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1976.
- كاظم هاشم نعمة، العلاقات الدولية، دون طبعة، الدار الجامعية للطباعة والنشر، لبنان 1977،
- محسن أحمد الحضري، اليورو، دون طبعة، مجموعة النيل العربية، 2003.
- محمد المجذوب،التنظيم الدولي و المنظمات العالمية و الإقليمية و المتخصصة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية سوريا، 2006.

– محمد بو سلطان،مبادئ القانون الدولي العام،الجزء الثاني، دون طبعة ،دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، بدون سنة.

– محمد بوعشة، التكامل والتنازع في العلاقات الدولية الراهنة "دراسة المفاهيم والنظريات"، الطبعة الأولى،دار الجيل، لبنان، 1999.

– محمد دحام كردي، مستقبل الإتحاد الأوروبي، دراسة في التأثير السياسي الدولي، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2013.

– محمد سعيد الدقاق، التنظيم الدولي، الطبعة الثانية، دار الجامعة للطباعة والنشر، لبنان، 1982.

– محمد علي دغيم، السوق الأوروبية حاضرها ومستقبلها، بدون طبعة، الهيئة العصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1996.

– محمد متولي، محمود أبو العلا، الجغرافية السياسية، دون طبعة، مكتبة الأنقلو المصرية، القاهرة، 1986.

– محمد محمود الإمام، التكامل الاقتصادي الإقليمي بين النظرية والتطبيق، بدون طبعة، المعهد البحوث والدراسات العربية، لبنان، 2000.

– محمد محمود الإمام، تجارب التكامل العالمية ومغزاها للتكامل العربي، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2001.

– محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، صنع القرار في الإتحاد الأوروبي والعلاقات العربية الأوروبية، بدون طبعة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001.

– محمد نبيل جامع، اجتماعيات التنمية الاقتصادية لمواجهة العولمة، وتقرير الأمن القومي، الطبعة الأولى، دار غريب، القاهرة، 2000.

– مدحت صادق، النقود الدولية وعمليات الصرف الأجنبي، الطبعة الأولى، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 1997.

– مراد محمودي، التطورات العالمية في اقتصاد الدولي، دون طبعة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2002.

- ناظم عبدالواحد الجاسور، الوحدة الأوروبية والوحدة العربية، الواقع والتوقعات، الطبعة الأولى، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 2001.
- نصر مهنا محمد، النظرية السياسة والعالم الثالث، الطبعة الثالثة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1998.
- هشام عفيفي، الإتحاد الأوروبي، دون طبعة، منشورات الغالي،القاهرة ، 1995.
- وائل أحمد علام، البرلمان الأوروبي، دراسة للجهاز الشعبي للإتحاد الأوروبي، دون طبعة، دار النهضة العربية، الإسكندرية، 1998.
-كامل بكري، التكامل الاقتصادي، دون طبعة، مكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1984.
-محمد محمود الإمام، تطور الأطر المؤسسية للاتحاد الأوروبي والدروس المستفادة للتكامل العربي، دون طبعة، مجموعة النيل العربية طباعة نشر والتوزيع، القاهرة 1998.

ب- المذكرات:

– بدير جبر أحمد المرساوي، السوق المشتركة لشرق إفريقيا بين النظرية والتطبيق،رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في الدراسات الإفريقية،قسم النظم السياسية والاقتصادية،معهد البحث والدراسات الإفريقية،جامعة القاهرة،1978.

– بن ناصر محمد، المشاريع العربية المشتركة ودورها في تعزيز التكامل الاقتصادي العربي، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.

– حنان حسين رمضان نظير، التكامل الإقليمي بين النظرية والواقع، دراسة مقدمة للحصول على درجة الماجستير، كلية الاقتصادية والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2005.

– زاهر محمد الاحمر، دور الاتحاد الأوروبي في حل النزاعات في القارة الأوروبية، ، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلاقات الدولية، ، كلية العلوم السياسية، قسم العلاقات الدولية، جامعة دمشق، 2009.

– صدام مرير حمد الجميلي،الاتحاد الأوروبي و دوره في النظام الدولي الجديد ، الرسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية (العلاقات الدولية والدبلوماسية) جامعة بيروت العربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الدراسات العليا، لبنان.

– عادل بلجيل، التجربة الأوربية في التعاون والتكامل الإقليمي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية جامعة الحاج لخضر، باتنة.

– محسن أحمد محمود الحضيري، التكامل الاقتصادي بين مصر والسودان،رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في الدراسات الإفريقية،من قسم النظم السياسية والاقتصادية،معهد البحوث والدراسات الإفريقية،جامعة القاهرة،1980.

الموقع الإلكتروني:

موقع وثائق الاتحاد الأوروبي، 2009، WWW.Europarl.europa.en

المراجع باللغة الفرنسية:

- Jean François Mittaine, et François pique, les unions économiques Agricoles, Armonde colin, 1999.
- Nicolas Moussis, Accès l'union Européenne, 12eme Edition, librairie générale de droit et de jurisprudence, paris, 2006.

الفهـرس

مقدمة: 04

الفصـل الأول : التطور التاريخي للاندماج والتكامل للإتحاد الأوربي: 12

المبحث الأول :ماهية التكامل والاندماج: 12

المطلب الأول : الإطار المفاهيمي للتكامل والاندماج:.....12
الفرع الأول : مفهوم التكامل والاندماج.....13
الفرع الثاني: دوافع التكامل: 15
الفرع الثالث: أنواع التكامل: 19
المطلب الثاني نظريات الاندماج و التكامل: 21
الفرع الأول: النظرية الفدرالية: 21
الفرع الثاني: النظرية الوظيفية: 22
الفرع الثالث: النظرية الوظيفة الجديدة: 23
الفرع الرابع: النظرية الاتصالية: 23
المطلب الثالث: مراحل الاندماج والتكامل: 24
الفرع الأول: منطقة التجارة الحرة: 24
الفرع الثاني: الإتحاد الجمركي: 25
الفرع الثالث: السوق المشتركة: 26
الفرع الرابع: الوحدة الاقتصادية: 26
المبحث الثاني: إرهاصات الوحدة الأوروبية: 27
المطلب الأول: المحاولات الدبلوماسية لتحقيق الوحدة الأوربية: 27
الفرع الأول: دعوة الكونت النمساوي كودينهوف كاليرجي 1923 : 27
الفرع الثاني :مشروع مارشال الأمريكي 1948 : 28
الفرع الثالث: اقتراح روبير شومان: 30
المطلب الثاني: المبادرات السابقة لنشأة الجماعة الأوربية: 31
الفرع الثاني: اتحاد المدفوعات الأوروبية: 32
الفرع الثالث: حلف بروكسل: 33

الفرع الرابع: مجلس أوروبا: 34
المطلب الثالث: التعاون من الجماعة الأوروبية للفحم والصلب إلى السوق المشتركة: 36
الفرع الأول: معاهدة باريس 1951 لإنشاء الجماعة الأوروبية للفحم والصلب: 36
الفرع الثاني: معاهدة روما لإنشاء الجماعة الاقتصادية الأوروبية: 39
الفرع الثالث: المعاهدات المعدلة لمعاهدة روما: 43
الفصل الثاني: التوسع و الاندماج في الاتحاد الأوروبي والبناء المؤسسي له: 45
المبحث الأول: مراحل التوسع في الاتحاد الأوروبي: 46
المطلب الأول: مراحل التوسع وفق معاهدة ماستريخت: 46
الفرع الأول: الإصلاحات وفق المعاهدة: 46
الفرع الثاني: معايير و إجراءات الانضمام للوحدة النقدية: 49
الفرع الثالث: توسع عضوية الاتحاد الأوروبي: 53
المطلب الثاني: مراحل التوسع وفق معاهدة امستردام: 58
الفرع الأول: الإصلاحات وفق المعاهدة: 58
الفرع الثاني: اتفاقية نيس: 60
الفرع الثالث: الدستور الأوروبي: 61
المبحث الثاني: البناء المؤسسي للاتحاد الأوروبي: 63
المطلب الأول: الهيئات والمؤسسات الرئيسية: 64
الفرع الأول: المجلس الأوروبي: 64
الفرع الثاني: المجلس الوزاري: 65
الفرع الثالث: المفوضية الأوروبية: 65
الفرع الرابع: البرلمان الأوروبي: 66
الفرع الخامس: محكمة العدل الأوروبية: 67

الفرع السادس: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية: 68
المطلب الثاني: الهيئات والمؤسسات الاستشارية ذات الطابع التقني: 69
الفرع الأول: محكمة المراجعين أو الجهاز الأوروبي للمحاسبة: 69
الفرع الثاني: لجنة الأقاليم: 70
الفرع الثالث: البنك الأوروبي للاستثمار: 71
الفرع الرابع: البنك المركزي الأوروبي: 71
الخاتمة: 73
قائمة المراجع: 76
الفهرس :..... 82

شكـر وعرفـــــان

الشكر و الحمد لله عز وجل الذي وفقني لإتمام هذا العمل.

ثــم

الشكر والعرفان والتقدير لأستاذي المحترم :

الدكتور / أسود محمد الأمين

لما قدمه لي من عون ونصح وإرشاد ، فله مني جزيل الشكر والاحترام والتقديــر.

كما أشكر الأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم وتشريفهم لي بمناقشة هذا البحث العلمي وإثرائه بملاحظاتهم القيمة.

كما أشكر عائلتي الكريمة و لكل من أعانني وساندني.

الشكر لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة سعيدة.

وإلى زميلي داني عبد القادر وزميلتي رماس.

الإهـــداء

أهـدي هذا العمل إلـى :

إلـى عائلتي.

إلى أصدقائي.

إلى كل من علمني.

إلى زملائي في كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة سعيدة.